



سلطنة عمان

كلية العلوم الشرعية

قسم الفقه وأصوله

أثر الإدمان المشروع على العبادات.

بحث تخرج مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

(البكالوريوس)

في الشريعة/ تخصص الفقه وأصوله

إعداد الطالب:

عمر بن عبد العزيز بن هلال البوسعيدي

الرقم الجامعي

٢٠١٢٠٨٨

إشراف:

د. إسماعيل بن صالح الأغبري

العام الجامعي

١٤٤٥هـ، ٢٠٢٣م/٢٠٢٤م



سلطنة عمان

كلية العلوم الشرعية

قسم الفقه وأصوله

أثر الإدمان المشروع على العبادات

بحث تخرج مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة (البكالوريوس)

في الشريعة تخصص الفقه وأصوله

إعداد الطالب:

عمر بن عبد العزيز بن هلال البوسعيدي

الرقم الجامعي

٢٠١٢٠٨٨

إشراف:

د. إسماعيل بن صالح الأغبري

العام الجامعي

١٤٤٥هـ، ٢٠٢٣م/٢٠٢٤م.



التعهد

أتعهد أنا الطالب: عمر بن عبد العزيز بن هلال البوسعيدي

الرقم الجامعي: 2012088

بأن بحثي المقدم إلى المناقشة، جهد فردي، ولم أنتحل فيه شيئاً من بحوث الآخرين.
وكل ما استقدته ودوّنته كان وفق آداب البحث وقوانينه من الاجتهاد والنزاهة، والأمانة العلمية، وسائر الضوابط المنصوص عليها.

وأتحمل المسؤولية التامة في حالة ثبوت خلاف ذلك.

والله على ما أقول شهيد.

التوقيع:

التاريخ:

الإهداء

أهدي بحثي الى عائلتي الكريمة وبالأخص أمي فهي الحافز لي ومصدر قوتي التي أعانتي
من بعد الله سبحانه وتعالى.

إلى رمز التفاني والإخلاص

أمي الحبيبة

إلى منبت الخير والتضحية والإيثار

والدي الكريم

إلى مثال العطاء والكبرياء والتضحية

إخواني وأخواتي

إلى كبيرة المقام ذات السيرة العطرة

جدتي الغالية

إلى كل من يحبني بصدق وإخلاص

أهديكم بحثي في أثر الإدمان المشروع في العبادات

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يتم بحثي بالشكل المطلوب، وأن يكون وفق الضوابط الشرعية.

الشكر

أقدم شكري لله سبحانه وتعالى على توفيقني ومساعدتي على إخراج البحث بالشكل المطلوب،
فالشكر لله سبحانه وتعالى أولاً وآخراً.

ويسرني تقديم الشكر الكبير لوالدي ووالدي اللذين تعبوا وسهروا على تربيتي وتعليمي منذ الصغر.
وأوجه الشكر لكل من علمني، أو ساهم في تدريسي من دكاترة الكلية، وكل الأساتذة الذي
يرجع الفضل إليهم بعد الله عز وجل في تلقيني علم الشريعة.

كما أقدم كامل تقديري وشكري للدكتور الفاضل / إسماعيل بن صالح الأغبري على إشرافه لبحثي
وتقديم الاقتراحات التي ساندتني في بحثي المتواضع، والذي أسأل الله به أن يضيف قيمة إلى هذا
العلم، وأيضاً الشكر موجه لإدارة الكلية لتذليلهم المصاعب لنا، والتسهيل على الطلاب بالخدمات
المطلوبة، ومساعدتهم بشتى الطرق في كل الأمور التي من شأنها أن تجعل لهم فضاء مريحاً للدراسة
وطلب العلم في نظام.

كما يجب علينا توجيه الشكر لمناقشي في البحث الدكتور الفاضل: خالد بن محمد العبدلي،
وذلك بسبب جهده في قراءة بحثي.

ملخص البحث

إن الهدف من هذا البحث هو التعرف على أثر الإدمان المشروع على العبادات، ولقد ذكرت أهم النقاط في الإدمان المشروع، وتأثيره على حياة المسلم، ومن أهم الأهداف معرفة الدوافع التي تؤدي إلى الإدمان المشروع، وذلك بسبب وجود الكثير ممن يعاني من هذا الإدمان خاصة في المستشفيات والمراكز الصحية، وكذلك معرفة أسباب الإدمان المشروع والفئة الأكبر التي قد تصاب به، ومعرفة أنواع الادوية المخدرة التي تسبب الإدمان للمرضى ومن هذه الأدوية المورفين من الادوية الخطيرة يعني قد يسبب بإتلاف الكبد.

ولقد ذكرت في الفصل الأول من البحث أن الإسلام منع على الإنسان من التداوي بالأدوية المخدرة، والمقصد الشرعي من ذلك هو حفظ العقل والنفس، فمن الضروريات الشرعية حفظ العقل، ، ويقول الله عز وجل في محكم كتابة: {فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

ولقد بينت أهم الأسباب المؤدية إلى الإدمان المشروع، ومن هذه الأسباب هو المرض الذي يعاني منه المريض؛ فقد يكون المرض خطيراً يؤدي الى الوفاة، وقد يكون مرضاً مزمناً يعاني منه المريض بشدة، وكل هذا نتيجة التداوي بالمحرمات، ولقد بينت في البحث بعض أقوال العلماء في التداوي. ولقد اتبعت في البحث المنهج العلمي التحليلي من خلال قراءة النصوص، واعتمدت كثيراً على تحليل النصوص لما يعود ذلك من نفع.

وفي الختام توصلت إلى عدة نتائج منها، ورود عدة أحداث تجوز التداوي بالمحرمات عند ضرورة، والوصول كذلك إلى مفهوم الادمان المشروع، والسبب الرئيسي من الادمان المشروع هو إصابة المريض بأمراض مزمنة او جراحية، وكذلك توصلت إلى حكم التداوي بالمحرمات عند الاضطرار وهو جائز، وتأثير الادمان المشروع على العبادات ببطالانها في بعض الحالات، ووجود عدة أدوية تساعد على التخلص من الادمان المشروع.

بسم الله الرحمن الرحيم.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما بعد....
فتتميز الشريعة الإسلامية بشمولية أحكامها وتشريعاتها وفق متطلبات الحياة، إذ إن الشريعة الإسلامية لم تنظم فقط علاقة الإنسان بربه، بل رتبت كل متطلبات الحياة، ومن المتطلبات التي نظمتها الشريعة؛ تنظيم صحة الإنسان المسلم، فمنعت الشريعة الإسلامية عدة أمور للمحافظة على صحته وسلامته ومنها: تحريم شرب الخمر، وأكل المخدرات، وأكل الميتة، وأكل لحم الخنزير، وأكل الدم المسفوح، وغيرها من الأمور التي قد تؤدي بحياة الإنسان للهلاك.

وبناء على هذا ولأهمية صحة الإنسان وسلامته، في هذا البحث سأحدث عن الإدمان المشروع، وهو نتيجة تناول الأدوية المخدرة بعد استشارة الطبيب المحضر لها، ونلاحظ كثرة انتشار الأدوية والعقاقير المخدرة بسبب زيادة الأمراض وانتشارها، فمثل كبار السن قد يصرف لهم أدوية يقومون بتناولها بشكل دوري أو يومي، وهذا قد يسبب لهم أعراض جانبية أخرى، ومن هذي الأعراض الإدمان يتطور فيبدأ بتناول المخدرات للعلاج إلى تعاطي مستمر، فقد يدمن الإنسان على هذا الدواء فما الحكم الشرعي في هذا.

فالهدف من البحث هو الحديث عن الدوافع المشروعة التي قد تؤدي إلى الإدمان المشروع، الإدمان له عدة أسباب ومنها اضطراب صحة الإنسان التي تستدعي العلاج بالأدوية المخدرة، أو بسبب التقلبات الصحية النفسية التي قد تؤدي إلى الإدمان، فما الإدمان وما هو الإدمان المشروع هذا الذي هو المقصود من البحث.

ويمكنني الاعتراف أنه مهما تحدثت عن هذا الموضوع لا أستطيع إيفاءه حقه وسوف أبقى مقصراً في إيصال المعلومة، ولكن يكفيني شرف المحاولة في بذل ما يمكن من الجهد لملازمة جوانب هذا الموضوع سائلاً المولى الكريم أن يوفقني في هذا العمل وعلى إتمام هذا البحث بالشكل المرضي والمطلوب.

أهمية الموضوع: أهمية الموضوع تتمثل في عدة نقاط وأهمها معرفة أسباب الإدمان المشروع، وما هي الفئة الكبرى التي تصاب بهذا الإدمان، وأيضاً ما هي الأدوية والعقاقير الطبية المؤثرة على صحة الإنسان وقد تسبب له الإدمان، وما طرق معالجة الإدمان بشكل صحيح بحسب توجيهات الجهات المختصة أو من لديهم الخبرة في المجال الطبي، والأهم هو معرفة موقف الإسلام من الإدمان المشروع وأثره على العبادات.

وبسبب انتشار الكثير من الأدوية المخدرة في العالم، فالقانون الدولي المتعارف عليه بين الدول لقد نص على أساسيات تناول الأدوية وخطورتها، وكذلك نص على هذا قانون تنظيم مزاولة مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية، فوضع شروطاً لجلب الأدوية المخدرة وغيرها من الأدوية، ولمن تصرف فلا تصرف لأحد لا يستحقها، فالقانون وهو قانون الطب كان حريصاً على هذا الأمر.

أسباب اختيار البحث: إن من أهم أسباب اختيار هذا الموضوع، هو انتشار حالة تناول الأدوية المخدرة وبرخص طبية، مما يؤدي إلى تناول هذي الأدوية المخدرة التي تسبب الإدمان، فصرف الأدوية لكبار السن قد يسبب لهم إدمان في المستقبل أو أعراض نفسية ومرضية أخرى.

فما هو الإدمان المشروع وما أسبابه وطرق وأساليب علاجه، وما مؤثرات الأدوية المخدرة على العبادات وما حكمها، فالذين يعانون من الأمراض المزمنة قد يعانون بسبب الأدوية المخدرة والعوامل التي تلحقهم بها وكذلك من قد يضطرون للعلاج بالأدوية المخدرة بسبب مرض أو حادث مروري أدى إلى فعل عملية جراحية للمريض.

فأردت في هذا البحث أن أقوم بتوضيح تفاصيل الإدمان المشروع في الفقه الإسلامي، وسوف أذكر في هذا البحث أنواع الإدمان ومراحلته المختلفة، وأيضاً سأذكر اتفاقيات الدول في جلب الأدوية المخدرة، وأقوال الفقهاء في الأدوية المخدرة.

إشكالية البحث: تتمثل إشكالية البحث في عدة نقاط وهي عبارة عن أسئلة تخص البحث وتساعد القارئ لهذا البحث فهم المضمون من هذا البحث بشكل أوضح وأدق:

- ما مفهوم الإدمان المشروع في الفقه الإسلامي وفي القانون؟، وما موقف الإسلام من الإدمان المشروع وأثره على حياة الإنسان؟
- ما أنواع الأدوية المخدرة المستخدمة لعلاج المرضى؟، وما أسباب إصابة المريض بالإدمان؟
- وما مراحل تطور الإدمان المشروع.
- ما طرق الوقاية من الإدمان المشروع؟، وما طرق العلاج منه؟
- اتفاقيات الدول لجلب الأدوية المخدرة واستيرادها؟، وما شروط والآليات لاستعمالها؟

المنهجية المتبعة قبل البحث: المنهج المستخدم في هذا البحث هو المنهج التحليلي حيث أقوم بتفكيك العناصر الأساسية المختصة في جانب الإدمان المشروع ودراستها وفهمها بشكل الدقيق والواضح.

وكذلك من المناهج التي استخدمتها في هذا البحث المنهج الوصفي، فالمنهج الوصفي منهج بحثي يستخدم في العلوم الإنسانية، ونلاحظ أن أكثر المناهج العلمية التي تستخدم في البحوث العلمية هو المنهج الوصفي، أما المنهج العلمي فيقوم على اكتساب المعرفة المتطورة في الزمن المعاصر وهو داخل ضمن المنهج التحليلي، ومن خلال استعمال المناهج العلمية سوف أقوم بالبحث عن علاج الإدمان بالطرق العصرية المتطورة وغيرها من طرق والأساليب العلمية.

الدراسات السابقة:

١- سيكولوجية تعاطي المخدرات وإدمانها لدى الفتاة الجامعية (دراسة حالة) للدكتور عون عوض محيسن (2013م): هدفت الدراسة إلى التعرف إلى سيكولوجية تعاطي وإدمان المخدرات (الترامال) لدى الفتاة الجامعية، والهدف من ذلك تحديد الخصائص النفسية للمتعاطي، كما هدفت إلى معرفة السيكولوجية الشخصية لدى الفتاة التي تتعاطى المخدرات (الترامال)، فالبحث تطرق إلى مواضيع عديدة اختصت بالحديث عن تأثير الترامال على الطالبات ولكنه لم يتطرق إلى أدوية أشد خطورة من الترامال، مثل: المورفين؛ فالمورفين أشد خطورة من الترامال ، وفي هذا البحث بإذن الله سوف أتطرق إلى العديد من الأدوية المخدرة التي تؤثر على حياة الإنسان المريض.

2- الآثار النفسية للإدمان على المخدرات، للدكتور فاطمة صادقي (2014): تحدثت في دراستها عن سيكولوجية سلوك تعاطي المخدرات، فذكرت أن الإدمان يسبب حالات نفسية واضطرابات لا بد من وجود حلول لها ، فكان أغلب بحثها مشتمل على النظريات النفسية المؤدية لسلوك الإدمان على المخدرات مثل: النظرية المعرفية، والنظرية السلوكية وغيرها من نظائر في الإدمان كذلك نصت الدراسة عن الاضطرابات النفسية للمدمن، وكذلك اعتبرت أن الوسواس القهري قد يكون سبباً للإدمان، فالدراسة مفيدة حيث أنها تحدثت عن الدوافع التي قد تؤدي إلى الإدمان ولقد تطرقت في بحثي بالتحدث عن الإدمان المشروع.

٣- ظاهرة الإدمان عند الشباب - دراسة ميدانية على عينة من المدمنين على المخدرات ، للكاتبة: سامية ابرييم، و الكاتبة: زكية العمراوي (2017)، هدفت دراستهما إلى معرفة الآثار الخصائص النفسية والاجتماعية للمدمنين على المخدرات، وهدفت أيضاً لمعرفة سن بداية التعاطي والإدمان ومدته، وذكرت أيضاً العوامل التي تؤدي إلى تعاطي والآثار على ذلك، من خلال قراءتي للأهداف التي وضعها الباحث، أولاً أن الإدمان ليس له سن معين فيمكن أن يدمن الصغير والكبير، غير أن الخصائص كانت متعلقة عن الحالة النفسية وكان من دوري في بحثي أن أذكر دوافع الإدمان وما السبب الرئيسي من الإدمان وهل ممكن معالجته.

٤- العوامل المرتبطة بتعاطي المخدرات لدى الشباب الجامعي والتخطيط لمواجهتها، الدكتور سارة عبد الفتاح خالد أبوزيد (1444هـ-2023م)، لقد هدفت الدراسة إلى ذكر العوامل المرتبطة بتعاطي المخدرات لدى الشباب الجامعي وطرق معالجته، فمن نتائج الدراسة أن العامل الذاتي يؤثر على هذا وهذا صحيح فالعامل الذاتي هو السبب الذي قد يؤدي صاحبه للإدمان، وكان من دوري ذكر أن العامل الأسري أن له أيضا دور في الإدمان، ولقد قمت بتوضيح عدة أسباب أدت للإدمان المشروع.

خطة بحث التخرج:

المقدمة

التمهيد

الفصل الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات وأسبابه.

المبحث الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات في الفقه الإسلامي والقانون.

المطلب الأول: مفهوم الإدمان المشروع في الفقه الإسلامي والقانون.

المطلب الثاني: موقف الإسلام من الإدمان المشروع والمخدرات.

المبحث الثاني: أسباب الإدمان المشروع وأنواعه في العصر الحديث.

المطلب الأول: أسباب الإدمان المشروع.

المطلب الثاني: أنواع الإدمان والمخدرات التي تؤثر على الشخص الطبيعي.

الفصل الثاني: حكم التداوي بالمحرمات، وأثر الإدمان المشروع ومراحله المختلفة وأثره على العبادات.

المبحث الأول: حكم التداوي بالمحرمات وأثر الإدمان المشروع على العبادات.
المطلب الأول: حكم التداوي بالمحرمات.
المطلب الثاني: تأثير الإدمان المشروع على الممارسات الدينية.

المبحث الثاني: مراحل الإدمان المشروع وطرق جلب الأدوية وفق القانون.
المطلب الأول: مراحل تطور الإدمان المشروع.
المطلب الثاني: الفرق بين الإدمان النفسي والسلوكي والمشروع وأعراضها.
المطلب الثالث: اتفاقيات الدول لجلب الأدوية المخدرة.

المبحث الثالث: أساليب معالجة الإدمان المشروع والأدوية المخدرة الشرعية.
المطلب الأول: الأمراض المؤدية الى الإدمان المشروع وأسبابها.
المطلب الثاني: أساليب معالجة الإدمان الشرعية.

الفصل الأول

الفصل الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات وأسبابه.

الهدف من هذا الفصل التعرف على مفهوم الإدمان مطلقاً وتقييداً بالإدمان المشروع، ومعناه اصطلاحاً، وحيث إن الأمراض في هذا زمان تنوعت واختلفت مما أدى إلى زيادة استعمال الأدوية المخدرة.

المبحث الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات في الفقه الإسلامي والقانون.

المطلب الأول: مفهوم الإدمان المشروع في الفقه الإسلامي والقانون.

المطلب الثاني: موقف الإسلام من الإدمان المشروع والمخدرات.

المبحث الثاني: أسباب الإدمان المشروع وأنواعه في العصر الحديث.

المطلب الأول: أسباب الإدمان المشروع.

المطلب الثاني: أنواع الإدمان والمخدرات التي تؤثر على الشخص الطبيعي.

المبحث الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات في الفقه الإسلامي والقانون.

المطلب الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات في الفقه الإسلامي والقانون.

الإدمان يحدث نتيجة التناول المفرط للأدوية المخدرة حيث إن الاستمرار في تناول الأدوية يؤدي إلى الإصابة بأمراض ومنها الإدمان وهذا يعود إلى المواد المخدرة، يقول الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ }¹، أي على الإنسان ألا يصرف أمواله في الباطل فلا يجوز بيع وشراء المخدرات، لأنه من الأموال الغير متقومة شرعياً، وقال الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة: { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }²، فالله سبحانه وتعالى أمر الإنسان بحماية نفسه وعدم إلقائها إلى تهلكه، والمخدرات هي نوع من أنواع التهلكة التي قد تؤدي صاحبها إلى الوفاة.

فالإدمان من الأمراض التي تصيب الإنسان المستمر بتناول الأدوية المخدرة أو المخدرات بشكل عام، وبناء على هذا سابين تعريف كل من: الإدمان، والإدمان الشرعي، والإدمان في القانون، والمخدرات.

أولاً: تعريف الإدمان والمخدرات لغةً:

الإدمان لغةً: أدمن الشي أي أدامه واستمر عليه.

ولقد جاء في المعجم الوسيط أن الإدمان لغةً هو: " أدمن الشَّرَابَ وَغَيْرَهُ أدامه وَلَمْ يَقْلَعْ عَنْهُ وَيُقَالَ أدمن الأمر وَعَلَيْهِ وَاظْب"³.

¹ (سورة البقرة: ١٨٨)

² (سورة البقرة: ١٩٥)

³ إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبدالقادر، ومحمد علي النجار، المعجم الوسيط، ط ٢، (مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة بإستانبول 2972م _ 1392هـ)، ص ٢٩٨: "مادة الدال".

"والمعاقرة: إدمان شرب الخمر، وسرج عُقْرَ وعُقْرَة، أي مَعْقَرٌ غيرٌ وافي"⁽¹⁾.

المخدرات لغة: حَدِرٌ: ولقد عَرَفَ معجم لسان العرب² المخدرات : " خدر كأنه نَاعِسٌ. والحَدِرُ مِنَ الطَّبَّاءِ: الْفَاتِرُ الْعِظَامِ. والحَادِرُ: الْفَاتِرُ الْكَسْلَانِ.

وعن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ : إِنِّي وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ رِيحَ شَرَابٍ، فَرَعَمَ أَنَّهُ شَرَابُ الطَّلَاءِ ، وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبَ، فَإِنْ كَانَ مُسْكِرًا جَلَدْتُهُ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدَّ تَامًا⁽³⁾.

ثانياً: مفهوم الإدمان، والإدمان الشرعي، والمخدرات اصطلاحاً:

الإدمان بشكل عام: هو مرض مزمن يصيب تركيب الدماغ ويؤثر على عمله وأداء وظائفه بشكل الصحيح.

وينبغي معرفة أن كلاً من الإدمان، والتعاطي، والعادة له معنى مستقل، فليس معنى الإدمان هو معنى التعاطي، ولهذا البعض يخطئون ويجعلونها معنى واحداً، وفي الأصل ليست كذلك، فلكل لفظ معنى مستقل عن الآخر، وعلى هذا يجب معرفة معاني هذه الألفاظ لتجنب اللبس والاختلاط في المعنى:

١. الإدمان اصطلاحاً: [هو رغبة قهرية للاستمرار بتناول المخدرات أو الحصول عليها بأي

طريقة كانت]⁽⁴⁾، فهي حالة تعترى الإنسان نتيجة تناوله الأدوية المخدرة بشكل مستمر

وبجرعات كبيرة جداً، فمثلاً : قام طبيب بوصف دواء معين لمريض للشفاء فقام المريض

بتناول هذا الدواء بشكل مستمر حتى إعتاد عليه بشكل مؤثر لدرجة عدم القدرة عن

توقف تناوله ، ولقد جاء تعريف الإدمان في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بأنه :

"هو حالة التعود على تعاطي عقار مع تولد الاعتماد البدني والاعتماد النفسي وظهور

⁽¹⁾ الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، ط4. (بيروت: دار العلم للملايين 1407 هـ-1987م)، ج2، ص753، باب ع ق ر.

⁽²⁾ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، ط3، (دار صادر - بيروت)، ص233: المادة فصل الحاء.

⁽³⁾ النسائي، أحمد بن علي النسائي، كتاب سنن النسائي، رقم الحديث: ٥٧٠٨، ط ١، (القاهرة ، المكتبة التجارية الكبرى ١٣٤٨هـ - ١٩٣٠ م)، ص٣٢٦.

⁽⁴⁾ <https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/AddictionandDrugs/Pages/default>

الحاجة إلى زيادة الجرعة مع احتياج الجسم بشدة إلى العقار ليصبح في حالته الطبيعية"¹، ومن خلال التعريف يتضح أن مفهوم الإدمان يشمل معنى العادة، ومعنى التعاطي، فهو التعود على التعاطي الأدوية والمخدرات، فمفهوم الإدمان أشمل وأدق عن المعاني الأخرى من حيث قوة التأثير على النفس البشرية.

٢. التعاطي: هو تناول ما لا يحق تناوله، وهو تناول المضر للأدوية المخدرة أو الخمر أو غيرها من العقارات والمواد الضارة، فالتعاطي هو أن يستمر على تناول الأدوية بشكل غير منتظم يؤدي إلى الإدمان، وجاء في المعجم الوسيط أن التعاطي: "الرجل قام على أطراف أصابع الرجلين مع رفع اليدين إلى الشيء ليأخذه وفي التنزيل العزيز {فتعاطى ففقر} وألقوم تغاقبوا في التعاطي والشيء تناوله والأمر ركه"².

٣. العادة: هو التعود على تناول المخدرات، فهو الاعتياد على شيء معين بسبب كثرة التكرار على هذا شيء، فالقيام بتناول المخدرات أو الخمر بشكل متكرر حتى يعتاد عليه الجسم بشكل يومي فهذا هو معنى العادة على المخدرات، والعادة أن تعود يؤدي إلى الإدمان.

الإدمان المشروع: إن الله سبحانه وتعالى حرم كل المخدرات بسبب تأثيرها وإضرارها على جسم الإنسان، فالإدمان المشروع هو نفس معنى الإدمان ولكن يكون بطرق شرعية وقانونية لا عقاب عليها، والله سبحانه وتعالى في سورة الأنعام يقول: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ}³، فتناول الأدوية المخدرة من أجل علاج الألم أو المرض جائز كما جاء في استثناء الآية، ولكن بشروط ومنها أن تكون الحاجة لها حاجة ضرورية لتناولها والتداوي بها، ومن هنا انطلق معنى الإدمان المشروع، فبسبب تناول الجائز للمحرمات قد ينشأ الإدمان وهذا يعود إلى سبب المرض الذي استدعى تناول المحرمات.

¹ العقلا، صالح بن علي العقلا، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كتاب مجلة الجامعة العربية بالمدينة المنورة، ج ١٩،

العدد ٤٥٥، ص ١٣٢

² إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبدالقادر، ومحمد علي النجار، المعجم الوسيط، مرجع سابق، ط ٢، ص ٦٠٩.

³ سورة الأنعام: ١١٩

فقد يكون الإدمان بسبب غير شرعي، وقد يكون بسبب مشروع وهذا هو مقصد حديثنا، ولهذا فالإدمان المشروع هو جائز شرعاً، لأنه يكون بموافقة الطبيب والجهة الطبية وجائز قانونياً، لأنه حصل على الدواء بشكل قانوني شرعي لا يعاقب عليه، وهذا مما يساعد المدمن على الاستمرار في إدمانه حيث لا يوجد من يعاقبه أو يمانعه على ذلك، وينبغي من المؤسسات المختصة والجهات مساعدة المدمن الشرعي حتى يتمكن من التخلص من إدمانه الذي قد يضر بصحته في المستقبل، ولا سيما أن المدمن يكون قليل العمل بسبب ضعف جسمه.

المخدرات اصطلاحاً: المخدر هو المرقد الذي يخفي إحساس الإنسان وشعوره فلا يحس بفرح ولا حزن، فهو كل مضر تناوله الإنسان قد يلاقي إضراره مستقبلاً، وعرف "القراقي المخدر بقوله: «هو المشوش للعقل، مع عدم السرور الغالب، كالبنج»¹.
التعريف القانوني للمخدرات: "المخدرات مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وتسمم الجهاز العصبي ويحظر تداولها أو زراعتها أو تصنيعها إلا لأغراض يحددها القانون ولا تستعمل إلا بواسطة من يخصص له بذلك"²، ومن الأدوية المخدرة الأفيون والمورفين وغيرها.

المطلب الثاني: موقف الإسلام من الإدمان المشروع والمخدرات.

لقد اعتنى الإسلام بحماية الإنسان المسلم من الأضرار، ومن مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ حياة الإنسان المسلم، والتي جاءت لحفظ خمس ضروريات وهي حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ العرض، وحفظ المال، فالله سبحانه وتعالى أمر بحفظ هذي الضروريات وعدم هلاكها.

فالإدمان المشروع يؤثر على حالتين وهي حفظ العقل، وحفظ النفس، فحفظ العقل يجب أن يحفظ من كل شيء يؤثر عليه من المخدرات والخمر وغيرها من المواد المؤثرة على العقل، ويجب

¹ القراقي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، كتاب الفروق للقراقي أنوار البروق في أنواء الفروق، ط. د، (دار عالم الكتب)، ج 1، ص 217.

² المهندي، خالد حمد المهندي، الإدمان الشرعي، ط 1، (الدوحة-قطر فبراير 2023)، ج 1، ص 19.

على كل مسلم أن يحفظ عقله من هذي الخبائث المذهبة للعقل والمؤثرة عليه، وقال الله سبحانه وتعالى في سورة الأعراف: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ} ١، ووجه الاستدلال قوله تعالى: {ويحرم عليهم الخبائث}، فالعقل يصنف المخدرات والمسكرات من الخبائث فلا يتصور من العاقل غير ذلك، فالذين يتبعون الرسول صلى الله عليه وسلم يجب عليهم السمع والانصياع لأوامره ونواهي الي أمرهم بتركها وحرمها عليهم، فالخمر والمخدرات المؤدية للإدمان هي من الخبائث المحرمة التي تذهب العقل، وتفسد، وتهلكه فعلى المسلم التقى الابتعاد عنها وعدم الأخذ بها إلا في حالات معينة، وهذه المسكرات والمخدرات هي التي تؤدي إلى الإدمان المشروع.

ويقول الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة: {إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۖ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ} ٢، وفي سورة المائدة أيضاً جاء: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} ٣، ووجه الاستدلال أن المخدرات تقاس على الخمر، لأنه تأخذ نفس أحكامها من تأثير على العقل ونشاطه وهي مثل الخمر، لكنها تختلف في كونها في أغلب صورها ليست سائلة مثل الخمر ولكن هذا لا يؤثر على أنها مفسدة للعقل وضاره للإنسان.

ومن الأدلة على أن المخدرات والمسكرات مفسدة للعقل؛ لأنها من الشيطان؛ لأنه هو من يؤثر للعقل لتناولها، ولكن مثل ما عرضت سابقاً هناك حالات تستدعي تناول المخدرات والأدوية المخدرة ومنها الأمراض أو الشخص المكروه على تناولها، على سبيل المثال: قام أحمد بتهديد سعيد بالقتل إن لم يتناول مادة المورفين، فقام سعيد بتناولها خوفاً على حياته، وهذا يجوز لأنه من حفظ النفس، فعلى المسلم حفظ نفسه من الهلاك، فمن مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس وهي من أولى الضروريات.

¹ سورة الأعراف: ١٥٧

² سورة المائدة: ٩١

³ سورة المائدة: ٩٠

وبعد ما تحدثت عن حفظ العقل ، الآن يجب توضيح معنى حفظ النفس ، ومن مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس ، وواجب على كل مسلم أن يحافظ على نفسه من الأمراض و الهلاك ، فالمخدرات طريق لمرض الإدمان وطريق للهلاك ، و تناول الخمر والمخدرات يؤدي لحياته للخطر والهلاك ، فمن واجبات المجتمع المسلم الحث على حفظ النفس ووضع طرق لعلاج الإدمان وغيرها من الأمراض التي قد تكون بسبب المخدرات والخمر والمواد الأخرى الضارة بالصحة ، وقال الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة : { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }¹ ، فمن المقاصد الأساسية في الإسلام حفظ النفس ، وذلك يكون بالابتعاد عن كل ضار مؤدي إلى التهلكة ، فالإدمان يؤدي إلى أضرار اجتماعية ونفسية و جسمية .

فموقف الإسلام من الإدمان المشروع والمخدرات يتمثل في عدة نقاط أساسية ، فالله تبارك وتعالى أحل لعباده الطيبات من مأكّل ومشرب وغيرها من الأمور الحلال ، ولكن حرم عليهم كل خبيث قد يضرهم ويمس بصحتهم ، وقد يؤدي إلى الإضرار بصحة العقل والجسد ، فشارب الخمر ومتناول المخدرات لا شك أن الوازع الديني لديه ضعيف ، فالمسلم النقي يراقب نفسه فقبل الخوف على نفسه ، يجب أن يعلم أن هناك رباً يراقبه ويعلم ما يفعله ، وعليه الخوف من ربه ومن عقوبة أكلها وشاربها ، وجاء في سنة النبي صل الله عليه وسلم عقوبة هذا ، فجاء في سنن الترمذي ، " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتَبِ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَسَقَاهُ مِنْ نَحْرِ الْحَبَالِ » قِيلَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَمَا نَحْرُ الْحَبَالِ ؟ قَالَ : نَحْرٌ مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ ، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى نَحْنُ هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ² ، فشارب الخمر لا تقبل منه الصلاة ٤٠ صباحاً ، ومثل ما قاس أهل العلم المخدرات على الخمر ، وأيضاً عقوبة نهر

¹ سورة البقرة: ١٩٥

² الترمذي ، محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك ، كتاب سنن الترمذي ، (رقم الحديث ١٨٦٢) ، ط ٢ ، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف وأحمد محمد شاكر ، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر) ، ج ٤ ، ص ٢٩٠ .

الخبال أي صديد أهل النار، وعلى هذا يتضح أن لها أضرار في الدنيا والآخرة وفي الدين، ونسأل الله أن يبعدها عن كل المسلمين.

ولكن الإسلام رغم أضرار المخدرات وتحريمها إلا أنه أجازها في التداوي، وهذا هو جوهر موضوعنا، الإدمان المشروع الذي يكون بسبب التداوي بالمحرمات، يقول الله سبحانه وتعالى في سورة الأنعام: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّتُمْ إِلَيْهِ¹، أي كل ما حرم جاز في حالة الاضطرار، ويلزم في حال من دونه تهلك النفس، فالحفاظ على النفس من المقاصد الشرعية الإسلامية الضرورية.

والأصل أن الإدمان المشروع حرام، لأنه يكون بتناول ما حرمه الله من الخبائث والمكروهات من المسكرات والأدوية الأخرى إلا أنه وبسبب تفشي الأمراض الوراثية وغيرها من الأمراض الجراحية التي تحتاج إلى تخدير وعدم وجود علاج لها غير المخدرات والأدوية المخدرة أصبح تناول الأدوية المخدرة عند الضرورة.

وبناء على استشارة الطبيب التي توضح أهمية العلاج بالأدوية المخدرة، أجاز الفقهاء التداوي بالمحرمات ولكن في حال الاضطرار، والمريض مضطر فحتى لا يفقد حياته وجب عليه أخذ الأدوية المخدرة بقدر الضرورة.

أمثلة إجازة الفقهاء للتداوي بالمحرمات:

- ما جاء في مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، ان الرسول صلى الله عليه وسلم أجاز بول الإبل والبهائم عند الضرورة للعرنين: " أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أباح للعرنين قوم من العرب أن يشربوا من أبوال الإبل والبهائم وألبانها مع الضرورة"⁽²⁾

¹ سورة الأنعام: ١١٩

⁽²⁾ الفراهيدي، الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، رقم الحديث: 146، ط 1؛ (سلطنة عمان، مكتبة مسقط 1414هـ - 1994م)، ص 41.

● أخرج البخاري في صحيحة: "حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَاسًا اجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ، يَغْنِي الْإِبِلَ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَتَّى صَلَحَتْ أَبْدَانُهُمْ"⁽¹⁾، فالرسول صل الله عليه وسلم أجاز التداعي بالمحرمات، فبول الإبل نجس إلا أنه عند الاضطرار جائز.

● وأجازت الشريعة الإسلامية تناول الدم والميتة عند الاضطرار، ويقول الله سبحانه وتعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} ⁽²⁾، فقال فمن اضطر، أي في حال الاضطرار يجوز.

● القاعدة الفقهية نصت على: أن الضرورات تبيح المحظورات.

فالإدمان المشروع يكون بسبب التداعي بالمخدرات المحرمة التي تصدر من الجهات المختصة مثل المراكز الصحية والمستشفيات، فعلى سبيل المثال مريض المرض المزمن مثل مرض الأنيميا المنجلية عندما يصاب بنوبة مرضية شديدة فيذهب إلى المستشفى للعلاج ولا يكون العلاج في أغلب الحالات إلا بالدواء المخدر مثل : الترامال، و المورفين ، فعندما يأخذ هذي الأدوية على كل نوبة مرض قد يصاب بالإدمان وهذا هو الإدمان المشروع ، ولقد سجلت وزارة الصحة بعض الحالات المرضية للإدمان المشروع ، فالبعض وصل به الحال أن يتظاهر بالمرض حتى يعطى جرعات من الأدوية المخدرة ، وهذا كله يعود للإدمان المشروع.

⁽¹⁾ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، رقم الحديث: ٥٣٦٢، ط5، تحقيق: د.

مصطفى ديب البغا، (دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م) ، ج5، ص ٢١٥٣.

⁽²⁾ سورة البقرة: الآية رقم 126

المبحث الثاني: أسباب الإدمان المشروع وأنواعه في العصر الحديث:

وفي هذا المبحث سأتطرق الى أهم أسباب الإدمان المشروع، وهذا يعد من أهم المباحث التي يتلخص فيها أهم أسباب الإدمان المشروع، وأنواعه التي تؤثر بحياة الإنسان والتي قد سادت في الزمن المعاصر، وحتى أصبح الإدمان في الزمن الحالي منتشر جداً، ولا يقتصر على إدمان المخدرات بل حتى أصبح يوجد إدمان الإنترنت إدمان الأجهزة الإلكترونية، فالإدمان أصبح من الأمور سريعة الانتشار في عصرنا الحالي وهذا يعود لتطور التقنيات والسهولة للوصول على المخدرات، وعلم النفس من العلوم التي اهتمت بالحديث عن الإدمان، فالأثر النفسي من الأسباب المؤدية الى الإدمان المشروع.

المطلب الأول: أسباب الإدمان المشروع.

إن من سنة الكون الطبيعية لكل حادثة تقع سبب معين، فالمسبب لا يوجد إلا بسبب، ولقد ورد في القرآن الكريم في سورة الكهف، وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا فَأَتْبَعَ سَبَبًا﴾¹، إن لكل شيء قد يحدث يوجد هناك سبب لحدوثه، ومثال على ذلك الطلاق؛ فالطلاق لا يحدث إلا بعدة أسباب، ومن أسبابه عجز الزوج عن تأدية الحقوق الزوجية مثل النفقة والمعاشرة وسوء التعامل مع زوجته، فالمسبب لا يحدث إلا بسبب، ولهذا فإن الإدمان المشروع له عدة أسباب لحدوثه.

وعلى النحو الآتي فإن الإدمان المشروع له أسباب كثيرة ومنها:

أ- الأمراض المزمنة، ب- الألم الشديد الذي يعاني منه بسبب المرض، ت- الصعوبة مع التعايش المرض دون الأدوية المخدرة فقد يجد حرجاً دونها، ج- المرض المزمن قد يؤدي إلى الموت من دون التداوي بالمخدرات فيضطر للتداوي بها، ح- الجهل بأخطار استعمال المخدر، فالجهل بالمواد المخدرة له عواقب عديدة ومنها الإدمان، فالإدمان المشروع قد يحدث بسبب الجهل بالمواد المخدرة، وأيضا التفكير لا سليم، فالبعض يفكر أن المخدرات هي العلاج للتناسي من الهموم وهي غير ذلك؛ بل هي مؤذية للعقل، وتجعله يتصرف بما لا يعلم.

¹ سورة الكهف: الآية 84، 85

وقبل التطرق لأسباب الإدمان المشروع، نقسم الإدمان الى نوعين:

النوع الأول: أسباب الإدمان الغير مشروع:

- الجهل بخطورة المواد المخدرة وتأثيراتها على حياة الإنسان: بعض المرضى لا يعرفوا خطورة الأدوية المخدرة بسبب جهلهم بخطورتها والعواقب التي قد تحدث من خلال تناولها المستمر والعشوائي، ومثال على ذلك دواء الترامال فهو من الأدوية المسكنة للألم، ولكن أضرارها عديدة، فالإدمان على هذا دواء يؤدي الى إفساد الكبد وغيرها من الاضرار التي قد تلحق الانسان.
- المشاركة: وهو مشاركة الآخرين في أخذها من باب المجاملة، فالبعض يتناول هذه الأدوية في الحفلات الجماعية للمشاركة والمجاملة دون معرفة العواقب الي تلحقهم بعدها.
- التفاوت الطبقي بين الناس: إن في بعض المجتمعات توجد تعصبات في المناصب فيختلف التعامل بحسب الطبقات، وهذا من أسباب الإدمان، لأنه قد يرى نفسه أقل طبقه، فيبدأ التأثير النفسي عليه.
- تناسي الهموم: فهو يرى أن الإدمان والمخدرات هي الطريق الذي يساعده في تناسي همومه وأحزانه، وهذا للأسف هو التفكير السلبي؛ لأنه بهذه الطريقة يضر نفسه بأضرار كثيرة؛ فالإدمان والمخدرات مضرّة على الجسم والعقل وليست هي الطريقة المناسبة والصحيحة لتناسي الهموم والأحزان والقلق، فالصلاة والدعاء هي طرق من طرق علاج الروح، والقرآن الكريم هو الشافي للروح وهو الذي ينسي ويزول الألم وليست المخدرات المؤدية للإدمان وإتلاف الجسم والعقل.

● البيئة الاجتماعية والأسرية والعوامل المدرسية: فقد يكون قوانين المدرسة ضعيفة فيتم التعامل بالمواد المخدرة دون رقابة، وهذا للأسف أنه سبب من أسباب الإدمان التي يجب أن تحل، فالطفل بعمر أربعة عشر سنة تجده قد يتأثر بزملاء السوء سواء كان في المدرسة أو خارج المدرسة.

● ضعف الإيمان بالله تعالى، وهو يعود إلى ضعف الوازع الديني، فالمسلم التقي المؤمن لا يعارض أوامر الله، بل يتبعها فالله سبحانه وتعالى أمر بحفظ النفس، واجتناب كل شيء يؤثر على العقل ويفقده، فالجهل في الدين يؤدي إلى مخالفة مقتضى العقد؛ فضعف الإيمان بالله تعالى هو من المسببات الرئيسية للإدمان، وسأذكر جملة من الأسباب العامة التي تسبب ضعف الإيمان بالله سبحانه وتعالى:

١. "وجود المسلم في وسط يعج ومليء بالمعاصي"¹: فالمسلم إذا وجد في مكان مليء بالمعاصي ولو كانت نفسه طيبة إلا إنه يتأثر من الناس الموجودين حوله، فالذي وجد في مكان مليء بالطاعة والعبادة ليس كالذي وجد في مكان مليء بالمعاصي والمنكرات.

٢. الابتعاد عن العبادة مدة طويلة، وهو خلو الأجواء الإيمانية والتعبدية، وقال الله عز وجل في القرآن: {أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ} ².

ولهذا فإن الإدمان من الأمراض المؤثرة على الشخص في حياته الدنيا، ولتجنب الإدمان المشروع على الجهات المختصة إيجاد الحلول الفعالة لمنع انتشار ظاهرة الإدمان ومعرفة أضرار هذه الأدوية قبل استيرادها، وهذا وفق القانون الدولي المتعارف عليه في البلدان والمدن، وأيضا ينبغي على الجهات المعنية تحذير كل مريض بخطورة هذه الأدوية المخدرة، وتوضيح العواقب والعوارض التي

¹ المنجد، محمد بن صالح المنجد، كتاب دروس للشيخ محمد المنجد، ط1، ت، د (الدرس رقم ١٤٣، ص ٢٦).

² سورة الحديد الآية رقم ١٦.

قد تحدث بسبب تناولها المستمر والعشوائي، ولقد تمكن مستشفى المسرة¹ في سلطنة عمان من علاج 2945 حالة مصابة بالإدمان في سلطنة عمان.

وبناء على هذا فإن الإدمان المشروع هو إدمان الأدوية المخدرة المرخصة من وزارة الصحة والجهات المختصة، ومعنى الأدوية: "مواد كيميائية لها تأثير على الخلايا العصبية وقد تؤدي إلى خلل في عملها، كما وأن لها العديد من التأثيرات الجانبية غير المرغوبة"²، فهي أدوية كيميائية مضرّة على جسم الإنسان تؤثر على الدماغ والخلايا العصبية، ولقد ذكر في تعريف أن لها العديد من التأثيرات الجانبية الغير مرغوبة التي قد تؤدي الى إتلاف الدماغ وهذا كله يعود الى الإدمان. **حكم الإدمان الغير المشروع التحريم**، وذلك بسبب خطورته وتحريمه الصريح في الكتاب والسنة.

وبعد معرفة أضرار وأسباب الإدمان الغير المشروع وتأثيراته على حياة الإنسان، ننتقل إلى التفصيل في أهم أسباب الإدمان المشروع، فالإدمان المشروع له مسببات أخرى وعديدة.

النوع الثاني: أسباب الإدمان المشروع:

أ- الحالة النفسية للمريض: فإن الإنسان بعد المرض لفترة طويلة، ومعاناته مع المرض وذهابه إلى المستشفى بشكل مستمر، وتناوله للأدوية المخففة للألم بشكل يومي أو أسبوعي يبدأ تلقائياً بدخول في حالة نفسية خصوصاً إذا كان المرض الذي يعاني منه من الأمراض المزمنة التي يصعب الشفاء منها والتي يطول العلاج منها، فهي ترافق المريض طول حياته وربما إلى وفاته، فيصاب بحالة نفسية وهذه الحالة النفسية تجعله يريد شفاء بشكل عاجل

¹ يُعتبر مستشفى المسرة المستشفى المرجعي الوحيد في السلطنة الذي يقدم الرعاية الصحية الثالثة للأمراض النفسية بسعة استيعابية تبلغ 245 سريراً، حيث ينقسم العلاج النفسي إلى أربع فئات وهي الأمراض النفسية العامة، والأمراض النفسية لكبار السن، والأمراض النفسية للأطفال والمراهقين والطب النفسي الجنائي.

² موقع الطبي للمعلومات الصحية والاستشارات الطبية:

<https://altibbi.com/%D9%85%D8%B5%D8%B7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%AA%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D8%A9/%D8%A7%D8%AF%D9%85%D8%A7%D9%86/%D8%A7%D8%AF%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AF%D9%88%D9%8A%D8%A9>

(تمت الزيارة في ٠٨ فبراير ٢٠٢٤).

مما يقوم بتناول هذه الأدوية في كل الأوقات، وعدم الالتزام بالنصائح الطبية، فهو بحسن نية يريد الشفاء، ولكن قد يقع في مصيبة أكبر وهي الإدمان المشروع، ولهذا يجب على المريض الرضا بما آتاه الله، فهذا ابتلاء من الله عز وجل، فمن يرضى بما آتاه الله لا يصاب بحالة نفسية، وإنما يقوم بفعل كل ما يرضي الله، فالإدمان المشروع يحدث بسبب الحالة النفسية للمريض والأثار المترتبة من الادوية المخدرة.

ب- الأمراض المزمنة، والآلام الشديدة بسبب الآلام: فالمرض المزمن له الآم كثيرة تؤثر على العظام والجسد، وقد يكون لا علاج له غير التداوي بالمحرمات، فيقوم بالتداوي بها حتى يدمنها بلا شعور.

ت- ضعف الوازع الديني وعدم الرضا بما قدر الله سبحانه وتعالى من ابتلاء، فالمسلم المتمسك في دينه يحاول أن يبتعد عن كل المعاصي التي تغضب الله سبحانه وتعالى، وعلى المريض مرض مزمن الرضا بما قدر الله سبحانه وتعالى، واجتناب كل ما حرمه الله سبحانه وتعالى، فالأدوية المخدرة رخصت عند الضرورة فقط فلا يأخذها الإنسان عند التعافي من مرضه؛ لأنه في حالة غير ضرورية.

ث- تأثير الدواء: من الأسباب الرئيسية للإدمان المشروع هو تأثير الدواء والإحساس بالمتعة عند تناول وأخذ الدواء، فالدواء المخدر يحتوي على مواد تريح جسم الإنسان وتشعر الجسم بالخمول، فالإنسان المريض عند أخذ الدواء المخدر ينسى كل شيء حوله ويدخل في عالم آخر وهذا كله بسبب الأدوية، ومثال على ذلك فعندما يصاب صاحب المرض المزمن بنوبة صحية شديدة، يعطى المورفين وهو من أقوى الأدوية المخدرة؛ فيعطى إياه عبر الوريد فيبدأ تأثيره مباشرةً وهذا بالنسبة لرأي الشخصي، فتأثيره يجعل جسم الإنسان في راحة بعد أخذه مباشرةً، ولكن بعض الدراسات والمجالات ذكرت أن تأثيره يبدأ بعد عشرون دقيقة من أخذه، فالمورفين من الأدوية التي لها معلومات كثيرة، وبحوث وكتابات عن المورفين، وهذا دليل على أهمية هذا الدواء لعلاج بعض الحالات التي تعاني من أمراض مزمنة يصعب علاجها.

ج- انعدام ضوابط السلوك السليم، وهو التقلب في السلوك وعدم انضباطه وعدم القدرة في التحكم به، فكلما كان السلوك سليماً ابتعد الشخص عن المحرمات، وكلما كان السلوك غير منضبط أدى ذلك إلى ما هو سيء مثل الإدمان، فالمريض يجب أن يضبط سلوكه وتفكيره والانضباط في تناول الأدوية حتى يبتعد عن الإدمان وكل آثاره السيئة على الجسم والعقل.

ح- انتشار الأدوية المخدرة في الصيدليات: إن انتشار الأدوية المخدرة بكثرة في مجتمعاتنا مما أدى إلى سهولة الحصول على هذه الأدوية من الصيدليات ومن دون ترخيص، فالمريض يزيد إدمانه عند السهولة في الحصول على الأدوية المخدرة.

خ- العامل اجتماعي: "قد يكون الفرد الضي يعاني من احتقار في مجتمعه يلجأ للمخدرات لينعزل عن الحياة"¹، فالفرد قد يعاني من احتقار في مجتمعه مما يجعله يريد الانعزال عن المجتمع وهذا من الأسباب الأساسية التي تؤدي إلى الإدمان، فالفرد عندما يكون منبوذ عن مجتمعه يقوم بلجوء إلى أمور أخرى مثل المخدرات حتى يتناسى ما حوله، فالمجتمع له الدور الكبير في انحراف الناس إلى الإدمان وذلك بتعامله مع الفرد سواء كان مريضاً أو ليس كذلك.

د- "ودلت النتائج إلى أن أهم العوامل التي تؤدي إلى الإدمان على المخدرات هي وجود بؤر للانحراف داخل الأسرة تؤدي إلى التعاطي، وكذلك فإن وجود المشاكل بين الزوجين تؤدي إلى الإدمان، ويمكن القول بأن وجود المشاكل داخل الأسرة حتماً، سيؤدي إلى التفكك وإلى سلوك الانحراف والجريمة خاصة لدى الصغار لعدم وجود الاستقرار داخل الأسرة"⁽²⁾.

¹ حسنين، الدكتور إبراهيم جابر حسنين، الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، ط 1 (مؤسسة طبية ميدان الظاهرة في القاهرة 2023 م)، ص ١٠٦.

⁽²⁾ الأحبش، سعود عبدالله خلفان (٢٠٢٣) ظاهرة الإدمان المشروع وخصائص متعاطي المخدرات والمتدربين على المراكز العلاجية بدولة الإمارات العربية المتحدة، (المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ٢٠٢٣)، ص ٣٤٨.

المطلب الثاني: أنواع الإدمان والمخدرات التي تؤثر على الشخص الطبيعي:

إن للإدمان أنواعاً عديدة ومن أخطرها إدمان الخمر والمخدرات والمسكرات، وهذا بسبب إتلافها للعقل والنفس فالمدمن يفقد عقله ويتلفه والمدمن عند تلاف عقله قد يضر الآخرين ويعرض حياتهم للخطر.

فالمشرع قصد من تحريم الخمر والمسكرات هو حفظ النفس والعقل من الإتلاف، يقول الله عز وجل في محكم كتابه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} ⁽¹⁾، ولهذا يعد إدمان الخمر والمسكرات المخدرات من أخطر أنواع الإدمان وبالتحديد الإدمان المشروع.

أنواع الإدمان من حيث تأثيرها على صحة الإنسان في العصر الحديث ⁽²⁾ ثلاثة أنواع:

١. إدمان ألفا أو (A):

هو من الأنواع الأكثر أثراً على صحة البدن لدى المدمن وذلك يعود الى خطورته العالية ويسبب أمراض عديدة ومنها مرض السرطان ومرض ضغط الدم والسمنة، ومن أمثلته:

● إدمان الدخان: فالدخان كثرت مؤثره على البدن بشكل كبير وخاصة الرئة وقد يسبب إدمانها الى مرض أشد خطورة وهو سرطان الرئة ⁽³⁾.

● السكريات: وهو الأكل العالي في سكره، ويكون منسوب السكر في الأكل عالي مما يسبب أمراض خطيرة.

● الموالح.

⁽¹⁾ سورة المائدة: الآية 90

موضوع الخمر أخذ حيزاً كبيراً من السجلات بين المسلمين وانتهى إلى ما نراه اليوم من إجماع لدى رجال الدين المسلمين على تحريمه.

⁽²⁾ الدكتور إبراهيم جابر حسنين، كتاب الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، مرجع سابق، (ص 107-108).

⁽³⁾ سرطان الرئة هو نوع من السرطان يبدأ في الظهور عندما تنمو خلايا غير طبيعية بطريقة غير منضبطة داخل الرئتين. وهو مشكلة صحية خطيرة يمكن أن تسبب ضرراً شديداً أو الموت.

- الأكل بشكل مفرط غير عادي.

٢. إدمان البينتا أو (B):

هو من الأنواع الأكثر أثراً على صحة العقل والجسد على حد سواء، ويظهر تأثيرها على الجسد بشكل كبير فهي تؤثر على كل من: القلب، المعدة، الكبد، الدماغ، الطحال وغير ذلك فإنها تؤثر على تصرفات المدمن وحركاته وإحساسه والمشاعر واتخاذ القرار، ومن أمثلتها:

- الخمر: وذلك لأنه يفقد الفرد عقله فيصبح غير مميز في تصرفاته، ولأن لها أضرار مؤثرة على العقل والجسم على حد سواء.
- المخدرات: هي من المواد المؤثرة على العقل وبسببها قد يحدث الإدمان المشروع وذلك لاستعمالها في المستشفيات بكثرة لعلاج الحالات المحتاجة لها، فالإدمان قد يكون مشروعاً وقد يكون غير مشروع.
- المسكرات بمختلف أنواعها مثل: الكوكايين والمهدئات وأنواع أخرى تستعمل لعلاج المرضى.

وتوجد أعراض انسحابية ناتجة عنه وهي الاضطرابات والانحرافات والتصرفات السلوكية الناتجة عنه.

٣. إدمان جاما أو (G):

هو من الأنواع الأكثر أثراً على العقل فتؤثر على إعماله؛ فهي تؤثر على إدراك الشخص وتصرفاته وعواطفه، وله أعراض عقلية مثل الاكتئاب والتوتر والقلق والعدوانية وغيرها من الأعراض، ومن أمثلته:

● إدمان القمار: فالقمار⁽¹⁾ يحدث بسبب سوء استعمال العقل والقلة في الإدراك

ولقد حرم الله سبحانه وتعالى القمار في سورة المائدة حيث قال عز وجل: {إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخُمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُوْنَ} (2).

● إدمان العمل: إن من صفات الإنسان الناجح هو حب ما يعمله ويفعله، ولكن إذا تعدى الطموح حده وأصبح إدماناً قد يؤثر هذا بشكل سلبي على الإنسان، ويسبب له نوعاً من القلق والخوف، وهذا يؤدي الى تأثر حياته مستقبلاً سواء في مجال عمله أو خارج مجال العمل.

● إدمان السرقة: السرقة من الأمور والأفعال المحرمة وإدمانها أكثر حرمة بسبب أضرارها الناتجة عنها، يقول الله سبحانه وتعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} (3).

● إدمان الرياضة: والمعنى هو ممارسة الرياضة بشكل مفرط حتى يصبح مدمناً عليها.

● إدمان الشبكة المعلوماتية: ولا شك أن الشبكة المعلوماتية كما تحتوي على مواضيع قيمة وهادفة كذلك تحتوي على مواضيع مظلمة وفاسدة وينصح على تركها، فمن كل ما هو معروف يوجد به شيء جيد والآخر سيء، ولهذا فإن إدمان الإنترنت بشكل سيء يؤدي الى إتلاف العقل.

ولقد اشتملت هذه الأقسام على أكثر أنواع الإدمان في عصرنا الحديث، فهذه الأقسام تناولت الموضوع إجمالاً ولقد أوضحت بعض الأقسام في عدة نقاط فيها.

⁽¹⁾ القمار أو الميسر بحسب التراث العربي، هو كل لعب بين متنافسين على مال يجمع منهم ويوزع على الفائز منهم ويحرم الخاسر. ويوجد الكثير من أشكال القمار من أشهرها ألعاب اليانصيب اللوتري والقمار الإلكتروني، (الشبكة المعلوماتية).

⁽²⁾ سورة المائدة: الآية 90.

⁽³⁾ سورة المائدة: الآية 38

وهناك أنواع أخرى للإدمان وهي على نحو الآتي:

- أ- الإدمان المشروع: وهو من أهم النقاط في البحث، فالإدمان المشروع له صور وأشكال عديدة ومختلفة بسبب تنوع الأدوية المخدرة.
- ب- الإدمان على الأكل.
- ت- الإدمان على المخدرات بكافة أنواعها مثل: المورفين، الترامال، القات، البنيدول وغيرها من الأدوية المخدرة المستعملة في المستشفيات.
- ث- الإدمان عن الإنترنت.
- ج- الإدمان على النوم: وهو النوم في أغلب الأوقات وهذا مما يضر جسم الإنسان ويهرقه، وله أعراض فد تسبب فيما بعد أمراض.
- ح- الإدمان على الألعاب: قد يدمن الفرد على الألعاب الإلكترونية، وهذا للأسف منتشر جداً في العصر الحديث حيث تجد الكثيرين ممن يدمن هذه الألعاب ولا يستطيع الانقطاع عنها.
- خ- الإدمان على التبذير.
- د- الإدمان على التسوق.

بعض أشكال الإدمان المشروع:

- إدمان "المورفين"⁽¹⁾: هو من أقوى المسكنات للألم، وهو من أكثر المسكنات المستعمل للأمراض المزمنة، فهو من مسكنات الألم القوية التي قد يدمن عليها المرضى، ولهذا فإن أول ما يعطى المريض الترامال قبل المورفين؛ لأن المورفين قوي وله أيضاً أضرار أخرى، مثل أضرار على الكلى.

⁽¹⁾ المورفين، يُسوّق تحت العديد من الأسماء التجارية، هو مسكن ألم قوي من فئة الأفيونيات. يعمل المورفين بشكل مباشر على الجهاز العصبي المركزي لتقليل الشعور بالألم. يمكن استخدامه لكل من الألم الحاد والألم المزمن. كثيراً ما يستخدم المورفين كذلك لتخفيف الألم الناجم عن انسداد العضلة القلبية وكذلك خلال الولادة، (الشبكة المعلوماتية).

- إدمان الترامال: هو من مسكنات الألم المتوسطة والتي يكون تأثيرها أقل من المورفين، وتسمى أيضاً بمادة الترامادول، وهي من المسكنات التي تعطى بكثرة في المراكز الصحية ونلاحظ أن فيمن الناس من أدمنها.
 - إدمان المسكنات والمهدئات والمنشطات، هل تشمل كل المسكنات والمهدئات المعروفة مثل الأفيون.
 - إدمان الكافين⁽¹⁾.
 - إدمان الوصفات الطبية: إدمانها يكون بالحاجة المستمرة لها، فيقوم المريض بطلب الوصفة الطبية والإلحاح عليها، بسبب الإدمان عليها وهذا هو من الإدمان المشروع الذي يكون فيها الدواء معتمد من الجهات المختصة.
 - إدمان الأفيون ومشتقاته: الترامال والمورفين هي من مشتقات مادة الأفيون ولهذا فيه من أكثر المواد التي يدمن عليها الشخص بناء على استمرار تناولها.
- وهذه الحالات من حالات الإدمان المشروع القانوني، ويجب إيجاد له الحلول التي تحد منه لأنه له أضرار لا تحمد عقباها، ونسأل الله أن يشفي كل مريض ابتلي بها.

⁽¹⁾ هو إدمان القهوة أو الشاي

الفصل الثاني

الفصل الثاني: حكم التداوي بالمحرمات، وأثر الإدمان المشروع ومراحله المختلفة وأثره على العبادات.

المبحث الأول: حكم التداوي بالمحرمات وأثر الإدمان الشرعي على العبادات.

المطلب الأول: حكم التداوي بالمحرمات.

المطلب الثاني: تأثير الإدمان المشروع على الممارسات الدينية.

المبحث الثاني: مراحل الإدمان المشروع وطرق جلب الأدوية وفق القانون.

المطلب الأول: مراحل تطور الإدمان المشروع.

المطلب الثاني: الفرق بين الإدمان النفسي والسلوكي والمشروع

وأعراضها.

المطلب الثالث: اتفاقيات الدول لجلب الأدوية المخدرة.

المبحث الثالث: أساليب معالجة الإدمان المشروع والأدوية المخدرة الشرعية.

المطلب الأول: الأمراض المؤدية الى الإدمان المشروع وأسبابها.

المطلب الثاني: أساليب معالجة الإدمان الشرعية.

المبحث الأول: حكم التداوي بالمحرمات وأثر الإدمان الشرعي على العبادات.

إن الأمراض تنوعت وتعددت بحسب اختلاف الزمان والمكان، فالأمراض زادت وتطورت في عصرنا الحالي، ولم تكن هذه الأمراض معروفة سابقاً، وهذا يعود إلى اختلاف التغذية، وطبيعة البشر من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان.

اختلف أهل العلم في مشروعية وحكم التداوي بالمحرمات عند الحاجة والاضطرار، فهل يلزم المريض بالتداوي عند الحاجة والاضطرار أو بإمكانه أن يمتنع، فذهب العلماء إلى ثلاثة أقوال: فمنهم من قال إن التداوي عند الضرورة مندوب، وهذا ما ذهب إليه النووي وأكثر أهل العلم، ومنهم من قال إنه مباح، ومنهم من قال إنه واجب لحفظ النفس من الهلاك، وبهذا قال سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، لأن حفظ النفس من الضروريات الخمسة فيجب حفظها من الهلاك.

وقال الإمام القطب في كتابة: "ويجوز ترك التداوي من المرض لمن لا يسخط القضاء والقدر إذا اشتد عليه المرض لمدحه صلى الله عليه وسلم لي سبعين ألفاً من أمته لا يسترقون ولا يكتوون، وعلى الله يتوكلون، وقوله أنهم يدخلون الجنة بغير حساب، ولكون الصديق رضي الله عنه أوجعته سنه سبع سنين، ولم يقلعها ولم يداوها، ولم يخبر أحداً حتى أوحى الله عز وجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بها على ترك التداوي، ولم يأمره به، والأمر بالتداوي ندب لمن لم يسخط ولا يتقرب إلى الله بتركه، أو إيجاب للأول ومندوب عليه الثاني، وأما من يسخط فأمره بالتداوي أمر إيجاب"⁽¹⁾.

⁽¹⁾ الإمام القطب، العلامة محمد بن يوسف اطفيش، كشف الكرب، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة 1405 هـ - 1985م)، ج1، ص75.

والمعنى من كلام الإمام القطب أن التداوي يجوز تركه إذا كان تركه لا يؤدي إلى السخط بالقضاء والقدر، فالرسول صلى الله عليه وسلم مدح سبعين الفاً من أمته لا يسترقون (أي لا يطلبون من أحد أن يرقىهم فيبتعدون عن الرقية المحرمة⁽¹⁾) التي يكون فيها شرك بالله سبحانه وتعالى وهذا من باب التداوي بالمحرّمات الذي سأحدث عنه، ولا يكتنون (أي لا يطلبون ويبتعدون عن الكي بالنار على موضع الألم للتداوي)، ومن خلال قول الإمام محمد بن يوسف اطفيش أن التداوي حكمه الندب عند عدم السخط، ولكن الذي يسخط بالقضاء في التداوي، فالتداوي عليه أمر واجب، وقصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن سنه أوجعته سبع سنين، ولم يتداوى، وهذا دليل استدلال به أن التداوي حكمه الندب، وليس الوجوب.

وفي الزمن الحديث والحاضر انتشرت الأمراض، ووجد العلاج لأغلب الأمراض، فبسبب انتشار الأمراض ووجود الأدوية والعلاج، وجب على الفرد أخذ العلاج والدواء لحماية حياته من الهلاك إذا كان هذا المرض مما يؤدي إلى الهلاك، فمن مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس من الهلاك، وإن لكل مرض له شفاء بإذن الله سبحانه وتعالى.

وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً."⁽²⁾، فالله سبحانه وتعالى أنزل لكل داء دواء، وهذا دليل أهمية التداوي، والشفاء بيد الله سبحانه وتعالى، فالمسلم يأخذ بالأسباب، ويأخذ الدواء لحفظ نفسه، فالطبيب يجب عليه إنقاذ المريض ومعالجته، فكذلك يجب على المريض إنقاذ نفسه من الهلاك.

محمد بن يوسف أطفيش (1820 - 20 مارس 1914)، عالم مسلم جزائري ومن الأئمة الإباضية ومن رجال النهضة الإصلاحية في الجزائر، ولد في بني يزقن بمدينة غرداية.

⁽¹⁾ الرقية قد تكون محرمة وقد تكون رقية شرعية، فالرقية المحرمة هي الشرك بالله سبحانه وتعالى، قال البغوي في شرح السنة: "المنهي من الرقى ما كان فيه شرك، أو كان يذكر مردة الشياطين، أو ما كان منها بغير لسان العرب، ولا يدري ما هو، ولعله يدخله سحر أو كفر، فأما ما كان بالقرآن، وبذكر الله عز وجل، فإنه جائز مستحب".
الرقية الشرعية هي قراءة آيات من القرآن الكريم أو قراءة الأدعية الشرعية على موضع الألم في الجسد وهذا مما انتشر في زماننا الحديث.

⁽²⁾ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، رقم الحديث: ٥٣٥٤، ط5، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج5، ص ٢١٥١.

فإن الله سبحانه وتعالى أمرنا بحفظ النفس في قوله تعالى: {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أُوْلَئِكَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ} (1)، وهذا دليل على أهمية حفظ النفس وتقديمها، ولهذا عند المرض وجب أخذ الدواء، ويكون التداوي وفق التشريع والأوامر من الله سبحانه وتعالى، وذلك مثل التداوي بالمباحات مثل العسل، واجتناب التداوي بغير المباح مثل: التداوي بالمحرمات.

ولقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: "عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيْتَةِ بِنَارٍ، وَأَنَا أَهْمَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ)" (2)، وهذا دليل على أهمية التداوي ولقد ذكر الشفاء حتى يسعى الإنسان بالبحث عن الدواء لكي ينال الشفاء من الله عز وجل.

ومثل ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف فإن الشفاء في ثلاثة أمور مهمة:

أولاً: شرطة محجم وهو المتعارف بالحجامة والمقصود بها سحب الدم الفاسد من الجسم وتنظيف الجسد من الخلايا الفاسدة.

وثانياً: شربة عسل، وذلك يعود الى فوائد العسل العظيمة، فهو شفاء للناس فقال الله سبحانه وتعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ} (3)، فالعسل مختلف الأنواع والألوان ومختلف المذاق.

وثالثاً: الكي بالنار ولو أن له بعض المخاطر على الإنسان وهو مكروه بسبب خطورته التي قد تؤثر على جسد الإنسان فالرسول صل الله عليه وسلم نهى عن الكي بالنار كراهةً، ولم يقل عنه تحريماً.

(1) سورة النمل الآية: 62

(2) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، رقم الحديث: ٥٣٥٧، ط5، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج5، ص ٢١٥٢.

(3) سورة النحل: 69

وبناء على هذا فإن التداوي ينقسم إلى قسمين التداوي بالمباحات والتداوي بالمحرمات:

- التداوي بالمباحات: يكون بالأموال التي أباحها الشرع مثل: التداوي بالقرآن الكريم، والتداوي بالحجامة، والتداوي بالكي بالنار، وغيرها من الأمور التي أجازها الشرع وأباحها.

- التداوي بالمحرمات: وهو التداوي بكل ما حرمه الله سبحانه وتعالى وذلك مثل التداوي بالخمير، والتداوي بالسحر والشعوذة والرقية المحرمة زغيرها من الأمور التي حرمها الله سبحانه وتعالى لحكمه أرادها، والتداوي بالمحرمات هو محور حديثنا، وذلك بسبب الارتباط بين التداوي بالمحرمات والإدمان المشروع، وهو الذي يحدث بسبب تناول، وأخذ ما حرمه الله فكلاهما متعلق بالأدوية المخدرة أو المسكرات التي حرمها الشرع وأمر الدين الإسلامي باجتنابها بسبب تأثيرها على العقل والجسد.

المطلب الأول: حكم التداوي بالمحرمات.

التداوي بالمحرمات من المواضيع المهمة في العصر الحديث وذلك لانتشار الكثير من الطرق المحرمة في العلاج، فهل يجوز المعالجة بالمحرمات مطلقاً أم هنالك تقييد في التداوي بالمحرمات؟، وما المحرمات التي شاع استخدامها في التداوي؟، وما حكم التداوي بها؟، وبناء على هذه الأسئلة يتضح المراد من التداوي بالمحرمات.

أولاً: ما مفهوم التداوي بالمحرمات:

مفهوم التداوي:

لغة: استعمل الدواء أو أخذه، قال الرازي في كتابه: «داواه عاجله، يقال فلان يدوي ويُداوي وتداوى بالشيء تعالج به»⁽¹⁾.

⁽¹⁾ الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، د. ط،

١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ج ١، ص ٩٠.

اصطلاحاً: " هو تعاطي الدواء بقصد معالجة المرض أو الوقاية منه"⁽¹⁾.

وهو كل ما يستعمله الإنسان للعلاج والشفاء ويكون الشفاء بيد الله سبحانه وتعالى، فالعلاج يكون بالعقار أو الأدوية المخدرة وهذا سبب من أسباب الإدمان المشروع وهو أخذ الأدوية المخدرة أكثر من الحد اللازم.

أشكال التداوي في العصر الحاضر:

- العلاج بالأدوية الطبية والعقاقير: إن أكثر ما يستعمل لعلاج الأمراض هو العقاقير والأدوية واللقاحات، فالمدمن إدمان المشروع أصبح مدمناً بسبب هذه الأدوية المسكرة والعقاقير الطبية.
- العلاج الوقائي: وهو أخذ العقاقير واللقاحات تحسباً لأي مر قد يقع في المستقبل، فالوقاية خير من ألف علاج.
- العلاج الجراحي: هو من العلاجات التي تستعمل للأمراض الخطيرة التي تتطلب الجراحة في المستشفيات والمراكز الصحية.
- العلاج المعنوي والشفوي: ويكون هذا العلاج بالكلمة الطبية، فالمدمن إدمان المشروع يحتاج إلى النصح والكلمة الطبية حتى يقلع عما هو فيه.
- العلاج النفسي: وهي الأمراض النفسية التي تسبب أمراض أخرى، فالإدمان المشروع يحدث بسبب عوامل نفسية فالعلاج من الأمراض النفسية وقاية عن الأمراض الأخرى ومنها الإدمان المشروع.
- العلاج الكيميائي
- العلاج الفيزيائي
- العلاج بالرقية الشرعية.

وهناك الكثير من أشكال التداوي في العصر الحاضر، وهذا يعود إلى أهمية التداوي وحفظ النفس من الأمراض.

⁽¹⁾ الكندي، عبد الرزاق بن صالح الكندي، المفطرات الطبية المعاصرة دراسة فقهية طبية مقارنة، ط1، (الجامعة الإسلامية بماليزيا، دار الحقيقة الكونية للنشر والتوزيع، 1435 هـ - 2014 م)، ص 57.

ولقد ورد سؤال لسفر الحوالي على نحو الآتي:

في حديث السبعين ألفاً رجلاً أنهم يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، فهل التداول ينافي القضاء والقدر؟

قال سفر الحوالي: "التداوي لا ينافي القضاء والقدر، بل هو دفع للقدر بالقدر، فهو من القدر؛ لكن السبعين ألفاً هؤلاء ترفعوا عن نوع معين فقط؛ وهذا من كمال التوحيد؛ لكنه لم يقل: لا يذهبون إلى الأطباء، ولا يتعالجون ولا يأخذون الدواء، ولم يأمر بالصبر مطلقاً في كل مرض"⁽¹⁾. فالتداوي لا ينافي القضاء والقدر، بل هو وسيلة لحفظ النفس من الهلاك وليس منافاة للقضاء والقدر، فالقضاء والقدر بيد الله سبحانه وتعالى، فالإنسان لا يعلم قدره ولا يعلم إذا كان التداوي هو الوسيلة الصحيحة للشفاء من مرضة.

مفهوم المحرمات:

لغةً: هو كل شيء يمنع فعله.

اصطلاحاً: هو كل عمل يعاقب فاعله ويثاب تاركه، فالمحرم هو كل شيء حرمه الله سبحانه وتعالى، وأمر عباده بتركها وهناك المحرمات من النساء فيقول الله عز وجل: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ} ⁽²⁾، فالله سبحانه وتعالى حرم الزواج بالأم، والأخت، والبنت، والعمة، والخالة، وبنت الأخ والأخت، والأمهات من الرضاعة، وهذا لحكمة أرادها الله سبحانه وتعالى.

والله سبحانه وتعالى حرم بعض مما لا يجوز أكله، فقال الله سبحانه وتعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ} ⁽³⁾، فالله سبحانه وتعالى حرم أكل الميتة والدم و لحم الخنزير، وذلك لأنها تضر

⁽¹⁾ الحوالي، الشيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالي، كتاب دروس للشيخ سفر الحوالي، (دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>) ج 25، ص 32.

⁽²⁾ سورة النساء: الآية 23

⁽³⁾ سورة البقرة: الآية 173

النفس البشرية، ولكن رخص أكلها عند الضرورة القصوى، فمثلاً انقطع شخص في الصحراء ولم يجد ما يأكل غير الميتة، فأما أن يأكل الميتة أو أن تهلك نفسه، فيجوز له أكل الميتة عند الاضطرار بقدر حاجته دون زيادة ولا نقصان، وهذا لتحقيق مقصد شرعي وهو حفظ النفس من الهلاك. والله سبحانه وتعالى حرم الخمر وكل ما يفقد العقل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} (1)، فالتداوي بالخمير حرام مثل شربه.

وجاء في صحيح مسلم: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُخَصَّنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» (2). فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر المؤمنين بترك السبع من الموبقات، وذلك حتى تستقيم العقيدة السليمة، فالله سبحانه وتعالى أمر رسوله الكريم صل الله عليه وسلم أن يبلغ المؤمنين ويحذرهم بالابتعاد عن كل ما يخالف شرع الله، والسبع الموبقات هي:

١. الشرك بالله سبحانه وتعالى، فالشرك يجعل الفرد ضعيف الشخصية ويضعف لديه الوازع الديني.

٢. السحر، ولا يجوز التداوي به، ولا يجوز طلب التداوي من سحره حرام.

٣. قتل النفس بغير الحق وذا محرم شرعاً.

٤. أكل مال اليتيم.

٥. أكل الربا، يقول الله سبحانه وتعالى: {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ

(1) سورة المائدة: الآية 90

(2) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح «صحيح مسلم» رقم الحديث: 89، ط1، المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، (دار الطباعة العامة - تركيا ١٣٣٤ هـ)، ج1، ص 64.

وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ^(١).

٦. التولي يوم الزحف.

٧. قذف المحصنات من المؤمنات الغافلات، ويقول الله سبحانه وتعالى في سورة النور عن المحصنات الغافلات: {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} (٢)، فالله سبحانه وتعالى أمر بعدم قذف المحصنات المؤمنات وكذلك أمر النبي صل الله عليه وسلم.

مفهوم التدوي بالمحرمات:

هو كل ما يستعمله الإنسان من المحرمات للعلاج ظناً منه أنها جائزة زهي غير كذلك، فهي جائزة للمضطر بقدر حاجته، ويكون الشفاء بيد الله سبحانه وتعالى، فالعلاج يكون بالعقار أو الأدوية المخدرة وهذا سبب من أسباب الإدمان المشروع وهو أخذ الأدوية المخدرة أكثر من الحد الازم.

أشكال التدوي بالمحرمات:

- التدوي بالمسكرات والخمر: ولقد شاع في الزمن عن أبي موسى قال: «بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: الْمِرْزُ مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ: الْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ؟ فَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» (٣)، فكل مسكر حرام ولو كان قليلاً فالمسكرات قليلها وكثيرها حرام.

^(١) سورة البقرة الآية ٢٧٥

^(٢) سورة النور: الآية ٢٣

^(٣) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح «صحيح مسلم» رقم الحديث: ١٧٣٣، ط١، المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، (دار الطباعة العامة - تركيا ١٣٣٤ هـ)، ج٦، ص ٩٩.

- التداوي بالأدوية المخدرة: التداوي بالأدوية المخدرة قد يكون في المستشفيات، وقد يكون في غيرها، فالتداوي في المستشفيات يكون بناء على أعمار طبية حتى يأخذ المريض هذا المخدر، وليس مثل التداوي بالمخدرات الذي يكون بغير عذر، وهذا محرم شرعاً.
- التداوي بلحم الخنزير: لحم الخنزير من أنجس اللحوم، ولقد حرمها الله سبحانه وتعالى بسبب نجاستها، فمن باب أولى إذا كان أكلها حرام أيضاً يكون التداوي بها لا يجوز وهذا بسبب تحريمها، يقول الله عز وجل في محكم كتابه: {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِعَيِّرٍ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (1)، فأكلها عند الضرورة جائز ولكن بقدر حاجته والدليل على هذا قول الله سبحانه وتعالى: {فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (2).
- التداوي بكل ما حرم الله سبحانه وتعالى: مثل السحر، والدم، وأكل الميتة، فالله سبحانه وتعالى حرمها بسبب إضرارها على النفس، ولكن عند الاضطرار يجوز أكلها بقدر الحاجة دون زيادة ونقصان.
- التداوي بالمخدرات

حكم التداوي بالمحرمات:

اختلف العلماء في حكم التداوي بالمحرمات، وانقسموا إلى ثلاثة أقوال في حكم التداوي بالمحرمات وهي كالآتي:

القول الأول: وهو عدم جواز التداوي بالمحرمات مطلقاً سواء كان ممن يشرب من الشراب أو مما يأكل من الطعام المحرم، وهذا ما ذهب إليه جمهور أهل العلم "وهو قول المالكية والحنابلة والشافعية في أحد القولين عندهم وفي وجه عند الحنفية والزيدية" (3)، فهذا القول استدل به أكثر أهل العلم.

(1) سورة الأنعام: الآية 145.

(2) سورة الأنعام: الآية 145

(3) منظمة المؤتمر الاسلامي بجهة، مجلة مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بجهة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج7، ص ١٥٩٢.

ويقول سماحة الشيخ أحمد بن حمد بن سليمان الخليلي⁽¹⁾: أن شرب الخمر للعلاج لا يجوز لأنه داء وليس بالشفاء.

القول الثاني: و"هو أن التداوي بالمحرمات يجوز لأنه من الضروريات فكل ما كان محرماً وكانت له فائدة للتداوي يباح التداوي به"⁽²⁾، فالقاعدة الفقهية تقول الضرورات تبيح المحظورات، والقول بالجواز هو قول سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي في كتابه الفتاوى الطبية، "وبه قالت الظاهرية وبعض الفقهاء، وفي الأصح عند الشافعية جواز التداوي بجميع النجاسات سوى المسكر"⁽³⁾، فالظاهرية والأصح عند الشافعية أجازوا التداوي بالمحرمات.

القول الثالث: "وهو قول بعض من الحنفية، وبعض من المالكية وبعض من الشافعية، وقالوا بجواز التداوي بالمحرمات عند التيقن بأن التداوي بالمحرمات له نتيجة الشفاء"⁽⁴⁾، فإن لم يتيقن أن التداوي بالمحرمات هو طريق للشفاء فلا يجوز ولا يباح التداوي به.

الفرق بين القول الثاني والثالث، أن القول الثاني أجاز التداوي بالمحرمات مطلقاً ولم يقيد بغيره شرعي، بينما القول الثالث فلقد قيده بغيره شرعي، وهو التيقن بأن هذا المحرم يكون نافعاً للتداوي به ومصدر شفاء.

⁽¹⁾ الخليلي، الشيخ أحمد بن حمد الخليلي الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي، تحقيق: رقية بنت ناصر بن خميس الجشمية، ط1، (مكتبة الجيل الواعد سلطنة عمان - مسقط)، د.ج، ص143.

⁽²⁾ حسن إبراهيم طه، منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، الكتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج7، ص ١٥٩٢.

⁽³⁾ حسن إبراهيم طه، منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، الكتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج7، ص ١٥٩٢.

⁽⁴⁾ حسن إبراهيم طه، منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، الكتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج7، ص 1593.

أدلة الأقوال الثلاثة:

أدلة القول الأول: وهم القائلون بعدم جواز التداوي بالمحرمات، وهو قول الجمهور ولقد استدلوا بعدة أدله منها:

١. وهو ما أخرجه مسلم: «أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُؤَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ، فَهَهَاؤُ أَوْ كَرَهُ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ.»⁽¹⁾، فقالوا إن الرسول صلى الله عليه وسلم نهي عن التداوي بالخمر، لأنها ليست بالدواء بل هي داء مضر، وقد تكون سم مميت، فالرسول صلى الله عليه وسلم نهي عن كل مسكر وكل مسكر خمر.

٢. ما جاء في قول ابن مسعود: "قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي السَّكْرِ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ"⁽²⁾، أي أن الشفاء لا يكون فيما حرمه الله سبحانه وتعالى.

٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْحَيْثِ، يَعْنِي السُّمَّ"⁽³⁾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ وَأَحْمَدُ.

٤. واستدلوا أن الله أجاز أكل المحرمات عند الضرورة، ولكن لم يجزها عند المرض، باعتبار أن المرض شفاؤه بيد الله سبحانه وتعالى وليس بضروري، فمثلاً انقطاع الشخص في الصحراء ولم يجد إلا خمرًا فيجوز له شربه لحفظ النفس، ولكن المرض لا يجوز أن تتداوى بالمحرمات من أجله.

⁽¹⁾ مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح «صحيح مسلم» رقم الحديث: ١٩٨٤، ط1، المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، (دار الطباعة العامة - تركيا ١٣٣٤ هـ)، ج6، ص89.

⁽²⁾ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، رقم الحديث: ٥٢٩٠، ط5، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج5، ص٢١٢٩.

⁽³⁾ الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، رقم الحديث: ٣٧٧١، ط1، حققه، وخرج أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد صبحي بن حسن حلاق، (دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ١٤٢٧ هـ، ج15، ص٢٦٥).

أدلة القول الثاني: وهم القائلون بجواز التداوي بالمحرمات عند الضرورة، ولقد استدلوا بعدة أدلة منها:

١. استدلوا بقوله تعالى: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} ^(١)، فالله سبحانه وتعالى أحل ما حرم عند الاضطرار.
٢. القاعدة الفقهية الضرورات تبيح المحظورات، أي كل ضرورة تبيح المحظور فمثلاً: شرب الخمر عند عدم وجود الماء أو ما هو مباح عند الضرورة.
٣. ولقد استدل أصحاب القول الثاني بأن الرسول صلى الله عليه وسلم أباح التداوي ببول الإبل، ولقد جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم: "إباحته صلى الله عليه وسلم للعريين أبوال الإبل على سبيل التداوي من المرض، وأول ما صح من أدلة خصومة بأن المحرمات في حال الاضطرار إلى التداوي بها تكون مباحة فلا تكون من الخبائث فلا يصدق عليها اسم الدواء الخبيث المحرم الممنوع التداوي به" ^(٢).

أدلة القول الثالث: وهم القائلون بجواز التداوي بالمحرمات عند التيقن بأن التداوي بالمحرمات طريقة ووسيلة للشفاء والعلاج:

١. استدلوا بحديث العريين التداوي ببول الإبل، فقالوا إن في حديث العريين يكون هناك تعيين السبب للشفاء، ويكون المريض لم يجد حل أو علاج غيره، بعكس حديث النهي الذي لا يعين فيه سبب للشفاء.

^(١) سورة الأنعام: الآية ١١٩

^(٢) حسن إبراهيم طه، منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، الكتاب مجلة مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج7، ص ١٥٩٢.

القول الراجح:

القول الراجح هو القول الثاني القائلون بجواز التداوي بالمحرمات، وهذا ما ذهب إليه الشيخ الخليلي، والأصح عند الإباضية والشافعية والظاهرية، وذلك لقوله عز وجل: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} (1).

وذلك لأهمية التداوي عند المرض، فقالوا بجواز التداوي بالمحرمات عندما تقتضي الحاجة لذلك، فمريض المرض المزمن قد يصاب بنوبات مرضية شديدة قد تؤدي بحياته للتهلكة، ويكون لا يوجد علاج لتخفيف الألم إلا ما حرمه الله سبحانه وتعالى ففي هذه الحالة يجوز بحقه التداوي للحفاظ على نفسه من التهلكة.

الفتاوى الطبية في التداوي بالمحرمات من أجوبة الشيخ العالم أحمد الخليلي (2):

لقد وردت العديد من الفتاوى الطبية التي أجاب عليها سماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي، وتم وضع الأجوبة في كتاب عنوانه الفتاوى الطبية.

ولقد احتوى الكتاب على الكثير من الفتاوى الطبية في مختلف المجالات الطبية، ولقد وضع عنوان خاص في التداوي بالمحرمات وأبرز ما جاء في الكتاب حكم مشروعية التداوي ومن خلال النصوص ترجيح سماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي بجواز التداوي.

⁽¹⁾ سورة الأنعام: الآية 119

⁽²⁾ أحمد بن حمد بن سليمان الخليلي، مفتي عام سلطنة عمان، ولاية بھلا بمحافظة الداخلية بسلطنة عُمان عرف بصلاح الأصل وكان جده قاضياً، من مواليد زنجبار في 27 يوليو 1942م.

بعض الفتاوى الطبية⁽¹⁾:

- السؤال الأول: هل يجوز تناول قدر صغير من الخمر للعلاج ولو كان الوصف من طبيب؟
ولقد أجاب سماحة الشيخ أحمد الخليلي بعدم الجواز لأن الخمر داء وليس بدواء، فينبغي عدم التداوي بها.

ولقد جاء في صحيح البخاري: " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ، فَقَالَ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ.»⁽²⁾ ، فالخمر من المسكرات وما أسكر قليله فهو حرام، ولو كانت نسبة شربه قليلة.

وكذلك فإن الخمر أضراره أكثر من منفعه، يقول الله عز وجل: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخُمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} ⁽³⁾، فالخمر والميسر إثمهما أكبر من نفعهما، ولقد حرهما الله سبحانه وتعالى بسبب تأثيرها على الإنسان وبسببها قد يصل الإنسان الى حد الإدمان.

وهذا هو المقصود بالإدمان المشروع، فبسبب التداوي بهذه المسكرات يصبح الشخص مدمناً عليها وهذا يعود الى تركيبة هذه الأدوية، فالاستمرار عليها يؤدي للإدمان المشروع، وقد يكون الشخص بحسن نية يأخذها، ولا يقصد الإدمان عليها.

- السؤال الثاني: ما تقول فيمن أصابته أمراض واجتهد في علاجها مدة طويلة ولم يتحصل على مفيد ثم إن طبيباً وصف له دواء ولكن ذلك الدواء محرم في الشريعة الإسلامية. فهل يجوز له أن يتعاطاه إذا خاف التلف؟

⁽¹⁾ الخليلي، الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي، تحقيق: رقية بنت ناصر بن خميس الجشمية ، ط 1 ، (مكتبة الجيل الواعد سلطنة عمان - مسقط) ، د.ج، ص 143.

⁽²⁾ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، كتاب صحيح البخاري، رقم الحديث: ٢٠٠١، ط 5، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (سوريا-دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م) ، ج 6، ص ٩٩.

⁽³⁾ سورة البقرة: الآية 219

وقد أجاب سماحة الشيخ أحمد الخليلي: [ولقد أجاب سماحة الشيخ أحمد الخليلي في حكم مشروعية التداوي بالوجوب عند الاضطرار واستدل بعدة أدلة]، "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لم يجعل الله شفاء أمتي فيما حرم عليها))، أما إذا اضطر اضطرارا يؤدي إلى الهلاك ففيل له أن يتداوى بالمحرم إن لم يجد غيره لاعتباره غير حرام عليه، وذلك لقوله تعالى: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ} ⁽¹⁾، وهذا لأن الضرورة مطلقة سواء كانت ضرورة مخمصة أو غيرها ولا يقيد الاضطرار بالمخمصة لقوله تعالى: {فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ} ⁽²⁾، لأن المنطوق في الآية سوق مساق الأغلب المعتاد، وما كان كذلك فلا مفهوم له، والله أعلم" ⁽³⁾.

ومن خلال جواب الشيخ الخليلي يتضح بعدم تحريم التداوي بالأدوية المخدرة عند الضرورة والاضطرار إليها.

المطلب الثاني: تأثير الإدمان المشروع على الممارسات الدينية.

إن للإدمان آثار كثيرة على حياة الإنسان، فالإدمان المشروع نتيجة عن التداوي بالأدوية المخدرة التي يصفها الطبيب للعلاج وقد تؤثر هذه المخدرات على العبادات التي أمرنا الله بفعلها والقيام بها مثل: الصلاة، والصيام، والحج وغيرها من العبادات التي فرضها الله سبحانه وتعالى علينا. وعليه فإن للعبادة مفهوم لغوي ومفهوم شرعي يبين معناها، ولقد عرفها الكثير من العلماء والفقهاء:

مفهوم العبادة اللغوي: هي الانقياد والخضوع، "النُسكُ: العبادة، والناسك: العابد" ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ سورة الأنعام: الآية 119

⁽²⁾ سورة المائدة: الآية 3

⁽³⁾ الخليلي، مرجع سابق، الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي، ج1، ص141.

⁽⁴⁾ الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، صحاح اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، (دار العلم للملايين - بيروت)، ج4، ص1612، المادة: ن س ك.

قال ابن كثير: "العبادة في اللغة من الذلة يقال طريق معبد أي مذل" (1)
قال ابن القيم: العبادة تجمع أصليين: "غاية الحب بغاية الذل والخضوع" (2)، فالعبادة معناها الخضوع والذل، فيجب أن يكون هذا الخضوع لله سبحانه وتعالى.

مفهوم العبادة شرعاً:

العبادة شرعاً هي القيام بكل ما أمرنا الله عز وجل به من أقوال وأفعال وأحكام تشريعية، وترك كل ما نهانا الله سبحانه وتعالى بتركه من أقوال وأفعال، فالعبادة هي خالصه لله سبحانه وتعالى وحده.

يقول ابن القيم "عبودية": اسم جامع لهذه المراتب الأربع، فأصحاب {إِيَّاكَ نَعْبُدُ} حقاً هم أصحابها، وقام بتقسيم العبادة على نحو الآتي وذلك برجوع للآية إياك نعبد فقسمها إلى أربعة أقسام:

"قول القلب: هو اعتقاد ما أخبر الله سبحانه به عن نفسه وأسمائه وصفاته وأفعاله وملائكته ولقائه على لسان رسوله صل الله عليه وسلم، وقول اللسان: الإخبار عنه بذلك، والدعوة إليه، والذب عنه، وتبيين بطلان البدع المخالفة له، والقيام بذكره، وتبليغ أوامره، وعمل القلب: كالخبرة له، والتوكل عليه، والإنابة إليه، والخوف منه، وأعمال الجوارح: كالصلاة والجهاد، ونقل الأقدام إلى الجمعة والجماعات، ومساعدة العاجز، والإحسان إلى الخلق" (3).

وهذا التقسيم يدل على ترابط المعاني فكلها لا تكتمل إلا باكتمال جميع المعاني، فقول القلب مرتبط بقول اللسان، فالقيام بالدعوة والإيمان بالله واليوم الآخر لا يتحقق إلا بإيمان القلب واعتقاده وتفكر فيما خلق الله، وأعمال الجوارح لا تتحقق إلا بعمل القلب، فكلما كان القلب مطمئناً يتحقق العمل بالجوارح مثل الصلاة.

(1) الحريقي، حمد بن إبراهيم الحريقي، التوحيد وأثره في حياة المسلم، ط1، (دار الوطن، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج1، ص ٤٤.

(2) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين في منازل السائرين، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، ط2، (دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت) 1441 هـ)، ج1، ص ١١٥.

(3) ابن القيم، مدارج السالكين، مرجع سابق، ج1، ص (١٥٣-١٥٤)

إن العبادات وسيلة للتقرب إلى الله سبحانه وتعالى، فهي صلة بين العبد وربّه ولا يستقيم العبد المسلم إلا بفعلها والقيام بها على الوجه الصحيح المطلوب الذي أمرنا به الله سبحانه وتعالى، ومن تركها فإنه قد ضل ويلزم عليه التوبة.

فالصلاة عبادة يتقرب الإنسان بها إلى الله، ومن تركها هلك يقول الله سبحانه وتعالى فيمن ترك صلاته: {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا} (1)، ومعنى الآية أن جاء بعد أمة الرسول صل الله عليه وسلم أمة سيئة أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات، أي تركوا الصلاة ولم يهتموا بها واتبعوا شهواتهم ورغباتهم، فهؤلاء سوف يلقون غيا أي قيل عقابهم الغي وهو وادي من أودية جهنم والأشد حرًا.

وهناك الكثير من الآيات التي تشدد على أهمية الصلاة وحرمة تركها، يقول الله عز وجل: {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} (2)، ويقول الله عز وجل: {مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ* قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ} (3)، ومن خلال الآيات يتضح لنا أهمية العبادة، والحرص على القيام بها كما شرع لنا.

يقول الله عز وجل في محكم كتابه: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} (4)، الله سبحانه وتعالى خلقنا لعبادته وطاعته وامتنال أوامره واجتناب نواهيه، وهذا ما يستدل من الآية أن الرزق على الله ولكن على الإنسان الخضوع وتذلل لله سبحانه وتعالى وذلك يكون بالعبادة له وعدم الشرك بالله سبحانه وتعالى.

فإن الله سبحانه وتعالى قد أمر الناس بعبادته وإطاعة أوامره واجتناب كل ما نهاه عنه ومن الأمور التي نهى عنها الشرع الإدمان المشروع الذي قد يضر بصاحبه، فالإنسان يجب عليه حماية نفسه

(1) سورة مريم: الآية رقم 59

وما جاء في معنى الغي: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: (فسوف يلقون غيا) أي: خسرا. وقال قتادة: شرا. وقال سفيان الثوري، وشعبة، ومحمد بن إسحاق، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود: (فسوف يلقون غيا) قال: واد في جهنم، بعيد القعر، خبيث الطعم.

(2) سورة الماعون: الآية رقم (4-5)

(3) سورة المدثر: الآية رقم (42-43)

(4) سورة الذاريات: الآية رقم 56-58

من التلف والإدمان قد يقوم على إتلاف نفسه، وكذلك فإن الإنسان خلقه الله سبحانه وتعالى من أجل العبادة أولاً ومن ثم إعمار الأرض.

فالعبادة لها فضل كثير، فهي مصدر سعادة للإنسان ومصدر راحة للنفس، فالعبادة بها لذة والشعور بالطمأنينة وذلك لأن الله يرزق عباده المؤمنين.

وفي البداية الحديث نتحدث عن أثر العبادات على حياة الإنسان، وبعدها نتحدث هم آثار الإدمان المشروع على العبادات، وذلك لأهمية معرفة الآثار التي تترتب على الإدمان المشروع على العبادات مثل الصيام والصلاة.

آثار العبادات على الفرد والمجتمع:

إن للعبادة آثاراً كثيرة على حياة المسلم فهي تقوي إيمانه بالله وجل، فالعبادات صلة بين العبد وربّه، فالله سبحانه وتعالى أمرنا أن عبده وحده لا شريك له. والعبادات هي منهج الحياة والطريق المستقيم حتى نرضي الله سبحانه وتعالى في تأدية ما أمرنا به، فعدم تنفيذ أوامر الله يؤدي هذا إلى أضرار كثيرة ومفاسد عديدة؛ لأن في الأصل نحن خلقنا لعبادة الله وحده لا شريك له وامتنال نواهيه.

فالعبادات من آثارها على الإنسان والمجتمع أنها تبني وتحرر تفكيره وتجعله مؤمن بأن هذا الكون لله وحده لا شريك له، فالله سبحانه وتعالى له الحاكمية على الكون أجمع.

فيجب على كل مسلم التفكير في عظمة الله وخلقته؛ لأن التفكير السليم يقودنا إلى عالم من الطمأنينة والسكينة التي تؤمن بأن هذا الكون لله وحده، وتبعث لنا الراحة والسكينة على كل ما يحدث من تغيرات واضطرابات في هذا الكون أو من في أنفسنا أن هناك رباً يدير شؤون العالم جميعاً.

وعلى هذا ينبغي ذكر بعض الآثار المترتبة من العبادات وهي تتلخص في عدة نقاط:

1. الإيمان المطلق بالله سبحانه وتعالى، وعدم الشرك به أبداً وذلك لأن الله سبحانه وتعالى يملك هذا الكون مطلقاً، يقول الله عز وجل في محكم كتابه: قال تعالى: {وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ} ¹، فالكل مؤمن بأن الكون لله.

2. الطمأنينة والسكينة بأن هناك رباً يدير شؤون الأمة جميعها، فالإنسان يجب عليه شكر ربه في كل وقت وحين على ما يبعثه علينا من طمأنينة وراحة البال وسكينة.

3. العبادة هي صلة الوصل بيننا وبين الله فإذا قطعت هلكنا، فليس لنا إلا الله لنعبده، ويجب على المسلم بذل ما بوسعه حتى يؤدي العبادة بأحسن وجهها، قاصداً فيها عبادة الله وحده لا شريك له وأن يقوم بالعبادات على وجه الخشوع حتى يرضي الله سبحانه وتعالى، فالله سبحانه وتعالى غني عنا.

4. إن للعبادات آثاراً كثيرة في حياة المسلم فهي تبعده عما يضره مثل الصلاة، وتساعدته على الصبر والتحمل وهذا مثل الصيام لله عز وجل، وهناك من العبادات التي تعود على الأمة كلها بالنفع وذلك مثل الكفارات وزكاة.

5. العبادة تُكسب فاعلها ومؤدبيها الأجر والثواب وذلك لأهميتها في حياة الإنسان، وترفع من شأنه، فالله سبحانه وتعالى خلقنا من أجل عبادته وإعمار الأرض.

6. العبادة تقرب المجتمع المسلم من بعضه وتبني له روح التسامح والمحبة والمودة بين الأسر والمجتمعات والدفاع عن بعضهم البعض، وكذلك تبني للمجتمع القوة والشجاعة والعزيمة

¹ سورة لقمان: الآية ٢٥.

فجميع الخلق يعلمون أن هناك رباً خلق السماوات والأرض، ولكن رغم علمهم ينكرون.

في سبيل تحصيل كل ما يرضي الله سبحانه وتعالى من أعمال، والتقرب إلى الله كذلك يكون بمنع كل ما نهى عنه الله وهو الخمر والمسكرات المؤدية للإدمان، فإن هذه المخدرات قد تؤثر على القيام بالعبادة عند الوصول إلى حالة معينة من الإدمان المشروع الذي قد يؤدي إلى أضرار مادية كثيرة.

٧. البعد عن كل ما يؤثر على العبادات وهذا موضوعنا المهم، فالبعد يكون عن كل شيء قد يضر بالعبادات، فالإدمان المشروع قد يؤثر على صاحبه على العمل بالعبادات، وذلك في حال اشتداد هذا الإدمان المشروع.

وهذا جملة من الآثار المترتبة على العبادات في حياة الإنسان والمجتمع فينبغي المحافظة عليها والدوام عليها حتى نكون ممن يهتم بالعبادة ويقوم بأدائها دوماً، وهي كذلك تعكس شخصية المسلم التقى المتمسك بدينه.

فالعبادات تنقسم إلى أنواع كثيرة حسب المقاصد الشرعية لها ونتطرق إلى أهمها:

- عبادات شرعت بالتكليف بالأبدان: أي تكون هذه العبادة بالبدن أي القيام بها يعتمد على بدن الإنسان، ومثال على ذلك الصلاة والصيام، فالصلاة من أهم العبادات التي يتقرب بها الشخص إلى ربه، وكذلك الصلاة تكون بالبدن أي بروح الجسد، وأيضاً. فالصلاة شرعت من أجل النهي عن الفحشاء والمنكر يقول عز وجل في محكم كتابه: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} ¹، فهذه العبادات هي ما شرع التكليف بها بالأبدان.

- عبادات شرعت بالتكليف بالأموال : أي تكون عن طريق دفع الأموال وكسب الثواب ، فالإنسان يقوم بها اعتماد على ماله وليس بدنه ومثال على ذلك الزكاة والكفارة، يقول الله عز وجل في أهمية ووجوب زكاة : {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ

¹ سورة العنكبوت الآية رقم ٤٥

صَلَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ ۖ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ¹، فالزكاة من أهم العبادات التي تقوم عليها منفعتان، منفعة لمن يقوم بها وهو كسب الأجر والثواب، ومنفعة للغير وهو بتقديم المال المزكى به لهم من أجل حل مشاكل حياتهم.

- عبادات شرع التكليف بها عن طرق البدن والمال: أي لأجل القيام بها يكون عن طريق الأبدان وعن طريق الأموال فهي دمجتها معاً، ومثال على ذلك الحج والجهاد فيكون بالبدن والمال، يقول الله عز وجل عن منافع الحج في الدنيا والآخرة: {لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۖ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ²}. فهذا تقسيم العبادات وطريقة التكليف بها في الشريعة الإسلامية، وهي تقوم على مقاصد شرعية مثل: حفظ الدين وحفظ المال وهي من الضرورات الخمسة التي ذكرتها الشريعة، فالعبادات على معناها فهي تدخل في كل شؤون المجتمع الإسلامي وفي كل ما قد يترتب عليه أحكام، فالعبادات لها آثار كذلك على الإدمان الشرعي.

والمقصد من شرح مفهوم العبادة معرفة آثار الإدمان المشروع على العبادات، فكيف يكون تأثير الإدمان عن القيام بالعبادات التي فرضها الله، وسوف أتطرق للحديث عن عبادتين قد يؤثر عليها الإدمان بسبب تناول الأدوية المخدرة وهي الصلاة والصيام.

آثار الإدمان المشروع على الصلاة:

إن للإدمان المشروع آثاراً كثيرة على الصلاة وقد يؤثر الإدمان على صحة الصلاة وذلك عندما يكون المدمن إدمان مشروع يأخذ الأدوية المخدرة وقت الصلاة، وتوجد عدة مسائل تتعلق بالمدمن عندما يريد القيام بالعبادات كالصلاة.

فالصلاة هي أقوال وأفعال المؤمن في عبادته تبدأ بالتكبير وتنتهي بالتسليم، والإدمان المشروع قد يترك عدة آثار على الصلاة ولكون الصلاة من أهم العبادات التي أمرنا بها الله سبحانه وتعالى،

¹ سورة التوبة: الآية رقم ١٠٣.

² سورة الحج: الآية رقم ٢٨.

يقول الله عز وجل عن أهمية الصلاة في وقتها: { إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا }¹ (النساء الآية ١٠٣)، أي الصلاة ينبغي أن تكون في وقتها وعدم تأخيرها إلى وقت لا يصح التأخير إليه.

ومن ينبغي معرفته من آثار الإدمان المشروع على صلاة، هو ما مدى صحة الصلاة عند الإدمان وتناول المخدرات، ومن خلال هذا ينطرح سؤالين، ما حكم الإدمان عند عودة العقل على ما. كان عليه، وما حكم الصلاة عند الإدمان الفوري الذي يقع في الحال، أي يكون عند أخذ الأدوية المخدرة.

حكم الإدمان المشروع على الصلاة في حال عودة العقل إلى ما كان عليه سابقاً، أي نضوج العقل وعدم تغيبه:

إذا كان قد أكل المخدرات خلال فترة من الزمن وتأثيرها قد ذهب بسبب مضيء المدة، فلا شك إن كان طاهراً للباس وصحيح الاغتسال والوضوء فإن صلاته صحيح، وذلك لأنه ليس بفاقد العقل فعقله معه ولم يفقد، وهو مدرك لما يفعل، فلهذا قد أجاز الفقهاء صلاته وحكموا بصحتها.

فالمدمن إدمان شرعي يجب عليه محاولة عدم أخذ الأدوية وقت الصلاة حتى لا يفقد عقله، وأن يحافظ على عقله.

ويقول الله عز وجل في نهي عن تحريم قربان الصلاة عند فقدان العقل: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ } [النساء: ٤٣]، وهذا دليل على أن غير فاقد العقل صلاته صحيحة.

¹ سورة النساء الآية رقم ١٠٣

حكم الإدمان المشروع على الصلاة في الحال والفور:

لقد أجمع العلماء على أن الصلاة في حال تناول الأدوية المخدرة على الفور أو الحال لا تصح وذلك بسبب أن المدمن إدمان مشروع يكون فقد عقله بسبب الأدوية، فهناك من الأدوية تفقد العقل وتذهبه.

ويقول الله سبحانه وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ} [النساء: ٤٣]، لقد أمر الله سبحانه وتعالى بعدم قربان الصلاة عند السكر أي فقدان العقل، والعلة من ذلك أنه لا يعلم ما يفعله، فكأنه يصلي ولا يصلي، يعبد ولا يعبد أي لا يعرف ما يقوم بفعله.

فبإجماع من الفقهاء والعلماء أن الصلاة وقت فقدان العقل لا تجوز ولا تصح ولا تعتبر، وبناء على هذا فقد يكون المريض بالإدمان الشرعي غير قادر على التوقف عن هذه الأدوية ويقوم بأخذها باستمرار، فعليه من بعد الخروج من حالة الإدمان الفوري وحين استعادة عقله أن يقوم بقضاء صلاته.

فالصلاة لا تكون إلا من عاقل.

وهناك الكثير من الأقوال والأفعال التي قد تصدر من المدمن الإدمان المشروع عند فقدان عقله ففاس بعض العلماء عليها قياس الصلاة، أي بطلان أفعاله وأقواله في وقت فقدان العقل وعدم الإدراك.

ولقد قال الطريفي في كتابه: "ألحق بعض الفقهاء ببطلان صلاته بطلان قوله وفعله في غير الصلاة؛ كالطلاق والعنق والتكاح والبيع"¹، ومن وجهة نظري فإن من فقد عقله لا يقبل منه قوله وذلك لعدم قصده فعل ذلك، ففاقد العقل كالمجنون لا يقبل عمله حال فقدان عقله سواء كان في الطلاق أو غيره من العبادات والأفعال.

أما المدرك وغير فاقد العقل ولو كان مدمن إدمان مشروع فهم مدرك لقوله ومدرك لفعله فتقبل منه صلاته وأفعاله جميعها في على حضور العقل وعدم تغيبه، ولهذا ينبغي ممن يعاني من الإدمان المشروع محاولة تجنب هذه الأدوية خلال أوقات صلاة.

¹ الطريفي، عبد العزيز بن مرزوق الطريفي، التفسير والبيان وأحكام القرآن، اعتنى به عبد المجيد بن خالد المبارك، ط ١،

(مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٣٨ هـ)، ج ٢، ص ٨٤٣

آثار الإدمان المشروع على الصلاة:

- الإدمان المشروع هو جائز في ذاته فلا يؤثر على الصلاة في حال الاضطرار، ومثال على ذلك من يعاني من مرض مزمن، ويأخذ هذه الأدوية باستمرار فهو معذور بسبب الاضطرار، فلا يؤثر اضطراره على صلاة في حال وجود العقل.
- الإدمان المشروع قد يؤثر على استقرار الصلاة وفي أدائها في وقتها، فعند تناول الأدوية المخدرة لا يستطيع المدمن أداء صلاته مما يؤدي إلى تأخيرها حتى يستطيع أدائها على الوجه المطلوب.
- صلاته صحيحة عند عدم تغييب العقل.
- صلاته باطلة عن تغييب العقل وفقدانه، فهو كالمجنون لا يعلم ما يعمل ويفعله من عبادات.
-

مسائل أحكام صلاة المريض المدمن إدمان مشروع عند سماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد بن سليمان الخليلي -حفظه الله وأبقاه-:

سأعرض أهم المسائل التي جاءت في شأن صلاة المريض المدمن والمتعاطي وما حكم صلاتهما، وهذا من خلال كتاب الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي.

- **المسألة الأولى:** امرأة دخلت في التخدير وفاتها الصلوات في تلك المدة، فكيف يكون قضاؤها؟

لقد أجاب سماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلي، بأن تقضي صلواتها التي فاتتها في أي وقت تتمكن فيه من قضاائها فيمكن أن تقضي صلاة الظهر في وقت العصر أو المغرب أو العشاء أو في أي وقت يتيسر لها قضاؤها، والدليل على ذلك ما أخرجه الربيع بن حبيب أن الرسول صلى الله عليه وسلم قضى صلاة الظهر والعصر والمغرب في وقت العشاء.

وهذا ما قاله سماحة الشيخ الخليلي: "تقضي الصلوات التي فاتتها متى ما تيسر لها ذلك، والقضاء لا يرتبط بوقت معين فلها أن تقضي الظهر في وقت الظهر، أو العصر، أو المغرب، أو العشاء، أو الفجر، ولها أن تقضي أي صلاة من هذه الصلوات في غير أوقات الصلوات الخمس المعروفة، كأن تقضي ما بين طلوع الشمس إلى قليل استوائها في كيد السماء"¹.

وهذا يبين أن الدين دين يسر وليس دين عسر، فمن كان له ظروف واضطرار فإن الدين يراعي كل شخص حسب ظروفه.

● **المسألة الثانية:** شخص في المستشفى تحت تأثير المخدر وهو يدرك أن وقت الصلاة قد حضر ولكنه عندما يؤمر بأدائها يجد صعوبة شديدة في الاستحضار وفي بعض الأحيان تنتابه نوبات من فقدان الوعي أثناء صلاته كل هذا بسبب المخدر، ماذا عليه؟

جواب سماحة الشيخ أحمد الخليلي: "مثل هؤلاء لهم الرخصة أن يجمعوا ما بين الصلاتين، ما بين الظهر والعصر وما بين المغرب والعشاء، كما فعل رسول الله . عندما صلى الظهر والعصر معاً والمغرب والعشاء الآخرة معاً من غير خوف ولا سفر ولا سحاب ولا مطر كما جاء ذلك في مسند الإمام الربيع بن حبيب من طريق ابن عباس رضي الله تعالى عنهما"².

ومن خلال جواب سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، لقد بين إمكانية الجمع بين الصلوات لمن يؤثر عليه المخدر، وأنه من أدمن إدمان شرعي ويأخذ دواء يفقده عقله فصلاته باطلة، ويجب عليه القضاء والله أعلم.

¹ الشيخ أحمد الخليلي، الفتاوى الطبية، مرجع سابق، ج ١، ص ٩٦-٩٧.

² الشيخ أحمد الخليلي، الفتاوى الطبية، مرجع سابق، ج ١، ص ٩٧.

● **المسألة الثالثة:** مريض أجريت له عملية في رأسه، فأصبح لا يستطيع الوقوف ولا القعود، ويفقد عقله في أحيان كثيرة، وقد يحضر وقت الصلاة وهو فاقد الوعي ولا يفيق إلا بعد فوات وقت الصلاة، فكيف تكون صلاته في هذه الحالة، وهل ينويها أداء أم قضاء؟

وكان جواب سماحة الشيخ الخليلي: أن يصلي عندما يفيق إذا أفاق قبل جروح وقت صلاة فهو يصلي أداء لأن الوقت لا يزال موجود ويستطيع أن يصلي، أما إذا خرج الوقت فعند إذا يصلي قضاء لأنه خرج موعد وقت الصلاة فعليه أن يقضي.

جواب سماحة الشيخ الخليلي من الكتاب: "عليه أن يصلي عندما يفيق، فإن كانت الإفاقة بعد خروج الوقت فصلاته قضاء وإلا فأداء، والله أعلم"¹

وهذا هو الأصح وأنا أرجح وأؤيد سماحة الشيخ أحمد الخليلي في فتواه فهي واضحة ومنطقية.

آثار الإدمان المشروع على الصيام:

ومن أهم العبادات العظيمة الواجب القيام بها هي الصيام، وذلك لأن الصيام له منافع للناس كثيرة، ومنها يعلم المسلم بالصبر عن الأكل والشرب فيجعل المؤمن يستشعر نعمة الأكل ويتفكر فيها وينظر إلى حال من لا يجد لا مأكلا ولا مشرب، فهنا الصيام يجسد روح التعاون بين المجتمعات الإسلامية.

كذلك الصيام يصون لسان المؤمن من الرذائل والأقوال والأعمال السيئة التي ينبغي عدم فعلها، فالصيام يجعل الشخص يصبر على كل ما قد يجرح الصيام ويبطله، وكل هذا من أجل مرضاة الله سبحانه وتعالى.

يقول الله عز وجل في محكم كتابه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}²، الصيام من أعظم العبادات التي يتقرب الإنسان بها إلى الله سبحانه وتعالى، وذلك لأن هذه الأيام بمراجعة حساباته جميعها، ويحاول التوبة عن جميع الذنوب التي قد فعلها.

¹ الشيخ أحمد الخليلي، الفتاوى الطبية، مرجع سابق، ج ١، ص ٩٩.

² سورة البقرة الآية رقم ١٨٣

وكذلك فإن القرآن الكريم نزل في شهر رمضان شهر الخير والبركة، شهر الصيام والقيام والطاعة، وهذا كله يبين أهمية الصيام، يقول الله سبحانه وتعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} ¹، ولعظمة هذا الشهر فقد أنزل فيه القرآن الكريم معجزة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

ومن خلال الآية الكريمة يتضح أن هناك استثناءات لمن كان مريضاً أو مسافراً من الصيام، فلقد عذر المريض من الصيام وذلك بسبب مرضه، فهل مريض الإدمان المشروع معذور في حال الاضطرار هذا ما سنبينه.

وهنا يجب أن نعرض مسألتين مختلفتين على نحو الآتي:

حكم صيام مريض الإدمان المشروع عند عدم تناول الدواء وقت الصيام، وعند تواجد عقله:
إن مريض الإدمان المشروع إن صام ولم يتناول الأدوية المخدرة فصيامه صحيح، وذلك لامتناع عن تناول كل دواء قد يخدّره، ودام أن عقله موجود وقت الصيام فهو يدرك ما يفعله فصيامه صحيح.

ولكن إذا لم يستطيع الصبر وذلك بسبب الأمراض المزمنة التي قد تحيله لتناول الأدوية المخدرة فإن في هذا الحال لا يصح صيامه بسبب المرض، يقول الله تعالى: {وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}، وعليه القضاء عند عودة صحته وعند التمكن من محاربة حالة الإدمان التي تعتربه.

¹ سورة البقرة الآية رقم ١٨٥

حكم صيام مريض الإدمان المشروع ولكن أصبح على تأثير مخدر أفقده عقله:

صيامه صحيح، فهو معذور بسبب مرضه، فقد يتناول الأدوية المخدرة لمحاربة الأمراض المزمنة التي عنده، فهو أصبح مدمناً بسبب الأمراض التي حاول على مكافحتها والقضاء عليها بجميع ما صرح له من الأدوية المخدرة.

حكم الصيام مريض الإدمان المشروع وهو يأخذ الأدوية في نهار رمضان:

من المتفق عليه بين العلماء ببطالان صيامه؛ لأن الفطر بالأدوية أو الأكل كلها مؤدية إلى نقضان الصيام، ويجب عليه قضاء هذا اليوم، والمحاولة على الصيام له فائدة كبيرة لمدمن الإدمان المشروع فهو بالصيام قادر على محاربة هذا الإدمان.

وقال الشيخ بيوض في كتابة الفتاوى: "اعلم أيها الأخ أن الله تبارك وتعالى رحيم بعباده أباح للمريض وللمسافر أن يفطرا ويقضيا بعد الإقامة والراحة فقال في كتابه الكريم فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر"⁽¹⁾.

قال ماك فاوون في كتابه: "إنه ليس هناك نقدمها كنصيحة لمريض الإدمان أفضل من أن ننصحه بالصوم التام"⁽²⁾.

فالصوم التام للمدمن علاج له للابتعاد والإقلاع عن الصيام.

آثار الإدمان المشروع على الصيام:

- علاج للمدمن من الإقلاع عن صيامه، فالصيام يقتل كل شيء سيئ في جسم الإنسان، ومن الأكيد أن من يقوم بالصيام لوجه الله سبحانه وتعالى فإن الله قادر على شفاؤه.

⁽¹⁾ الشيخ بيوض، الشيخ إبراهيم بن بيوض، فتاوى الإمام الشيخ بيوض، ترتيب وتحقيق: بكير محمد الشيخ بالحاج، ط ٢، (مكتبة أبي الشعثاء - السيب - سلطنة عمان 1411هـ - 1990م)، ج ١، ص ٢٩٥.

⁽²⁾ العفاني، أبو التراب سيد بن حسين بن عبد الله العفاني، نداء الريان في فقه الصوم وفضل رمضان، ط. د. (دار ماجد عسيري - جدة)، ج ٢، ص ٢٤٧.

- الإدمان المشروع من الأمور التي قد تؤثر على صيام الصائم، وذلك بسبب الإدمان قد يدخل المدمن في اضطرابات نفسية.

- الصيام يبعث روح الأمل والتفاؤل والطمأنينة لمن يحارب حتى يصوم، ولو أن المريض في الأصل معذور منه.

مسائل أحكام الصيام للمدمن إدمان مشروع عند سماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد بن سليمان الخليلي - حفظه الله وأبقاه -:

وهنا سأعرض بعض المسائل التي أجاب عنها سماحة الشيخ المفتي العلامة أحمد بن حمد بن سليمان الخليلي، وأجوبته في هذا الشأن.

- **المسألة الأولى:** ما قولكم في العاجز عن صيام رمضان بسبب الأمراض وكبر السن، هل له تأجير من يصوم عنه؟

جواب سماحة العلامة الشيخ الخليلي: " لا يؤجر العاجز عن صوم شهر رمضان غيره، وإنما يطعم عن كل يوم مسكيناً إن كان لا يقوى على الصوم ولا القضاء بعد مضي وقته، ولا يرجو حالة يقدر فيها عليه، والأصل في ذلك قوله تعالى: وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ)، والله أعلم"¹، فمن الواضح من القرآن أن على الغير القادر على صيام إطعام مسكين عن كل يوم، وهذا ما أرجحه، فمريض مرض الإدمان المشروع قد يعذر في حال عدم مقدرته وعليه أن يطعم مسكين عن كل يوم.

¹ الشيخ أحمد الخليلي، الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٥-١١٦.

● المسألة الثانية: هل يؤثر التخدير الموضعي على الصيام؟

جواب سماحة الشيخ أحمد الخليلي: "لا يؤثر، والله تعالى أعلم"¹.

وكذلك يقول سماحة الشيخ أحمد الخليلي: "كان تخديرا موضعيا فحسب، ولا يلج من المادة التي يكون بها التخدير إلى الجوف شيء، فلا يؤثر ذلك على الصوم".

ومعنى كلام الشيخ أحمد، أن المخدر جائز عندما لا يصل إلى الجوف ولكن إذا وصل إلى الجوف فهو يبطل الصيام، وهذا هو الكلام الصحيح الذي نعتمد عليه، لأن المخدر دام لم يصل إلى الجوف فهو حلال أخذه عند الاضطرار ولا يبطل الصوم،

وعلى مريض مرض الإدمان المشروع أن يصبر على هذا الابتلاء لأنه قد يكون لا حيلة له في أمره، فالصبر من أعظم الصفات التي قد يتصف بها المؤمن، وما ذكره الشيخ الشقصي لقد ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبر: "قال ﷺ: «إذا مرض العبد، بعث الله إليه ملائكة، لينظروا ماذا يقول لعوداه، إذا جاءوه. فإن حمد الله وأثنى عليه، رفعاه بذلك، إلى الله". قال الشيخ خميس الشقصي: "وقيل: إن المريض المسلم، إذا أصابه مرض شديد، إن ذلك كفارة له من ذنوبه، لما سلف ضمنها"⁽²⁾.
على الإنسان المسلم الصبر على هذا.

¹ الشيخ أحمد الخليلي، الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٦.

⁽²⁾ الشقصي، خميس بن سعيد الشقصي، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، ط 1، (سلطنة عمان - وزارة الأوقاف وشؤون الدينية)، ج 9-10، ص 347.

المبحث الثاني: مراحل الإدمان المشروع وطرق جلب الأدوية وفق القانون.

المطلب الأول: مراحل تطور الإدمان المشروع.

الإدمان المشروع من الأمراض المنتشرة بسبب كثرة الأمراض المزمنة في المجتمع، وكذلك بسبب تناول الأدوية المخدرة من أجل العلاج، ولكن المريض يمر بمراحل حتى يصل إلى حد الإدمان المشروع، وهذه المراحل قد تأخذ فترة طويلة حتى يصبح الشخص مدمناً وقد تأخذ فترة أقل، وذلك يعود إلى الأمراض المزمنة أو العوامل النفسية التي يمر بها المريض.

فالإدمان المشروع لا يحدث بشكل مباشر وإنما يتطور ويمر بعدة مراحل حتى يصبح المريض أكثر ضعفاً وحاجةً للأدوية المخدرة، ويؤدي الإدمان إلى فقدان العقل وعدم القدرة على السيطرة. مراحل تطور الإدمان المشروع هي من أكثر المراحل التي قد يعاني منها المريض، [وهي خمسة مراحل تؤدي إلى الإدمان المشروع وهي على النحو الآتي]⁽¹⁾:

1. مرحلة الكشف عن الأمراض.
2. مرحلة العلاج وهي التجربة الأولى.
3. مرحلة الاعتياد: أي التعود على الدواء.
4. مرحلة إساءة الاستخدام.
5. مرحلة الاحتراق والإدمان المشروع.

فالمريض يمر بهذه الخمس مراحل حتى يصل إلى حد الإدمان المشروع، وهذه المراحل مرتبطة ببعضها البعض، فلا تحدث مرحلة إلا بعد حدوث المرحلة التي سبقتها، ومن خلال المرور على هذا المراحل فقد يصبح الإنسان مدمناً على هذه الأدوية، وأخطر مرحلتين هي مرحلة التعود على الدواء ومرحلة إساءة الاستخدام.

(1) إبراهيم جابر حسنين، الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، مرجع سابق، ط ١، ص 225.

ومن خلال ذكر المراحل السابقة بصفة مجملة قد تبين أن الإدمان المشروع لا يحدث لكل المرضى، فالكثير من المرضى يعانون من أمراض مزمنة خطيرة ولكن لم يدمنوا على هذه الأدوية المخدرة.

وعلى هذا سأذكر تفاصيل مراحل الإدمان المشروع على مرضى الأمراض المزمنة بشكل مفصل وواضح وعلى النحو الآتي:

المرحلة الأولى: مرحلة الكشف عن الأمراض:

هذه المرحلة هي مرحلة مهمة وهي التعرف على المرض الذي يعاني منه الإنسان، وقد تكون من الأمراض الوراثية أو الأمراض المزمنة التي لا يمكن علاجها إلا في حالات قليلة ونادرة، فأمراض الدم والعضال من الأمراض المزمنة التي يصعب علاجها، وقد يضطر المريض لأخذ الأدوية المخدرة للعلاج.

وعلى الإنسان رغم المرض أن يرضى بما آتاه الله سبحانه وتعالى من الأمراض لعلها تكون سبباً لكسب الأجر والثواب، وإن الله سبحانه وتعالى إذا أحب عبداً ابتلاه، فعلى الإنسان الرضا بالقضاء والقدر.

وجاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم، "ومن طريق عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصيب المؤمن مصيبة إلا كفر الله بها خطاياها حتى الشوكة"⁽¹⁾. فالمرض من المصائب التي يحصل صاحبها على الأجر والثواب بسبب صبره على ما أعطاه الله من ابتلاء.

⁽¹⁾ الفراهيدي، الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، مراجعة جامع الكتب الإسلامية، رقم الحديث: ٦٥٠، ص ٢٥٠.

<https://ketabonline.com/ar/books/40438/read?page=234&part=1#p-40438-234-3>

(تمت الزيارة ٢٩ / ٣ / ٢٠٢٤).

وهذه المرحلة من المراحل التي يكون المريض يعاني من المرض ويريد علاجه بأي طريقة ممكنة، فعندها يذهب إلى المعالجة بالأدوية المخدرة ومن هنا ينتقل إلى المرحلة الثانية وهي مرحلة العلاج والتجربة الأولى.

المرحلة الثانية: مرحلة العلاج والتداوي (التجربة الأولى):

هي المرحلة التي تلي مرحلة الكشف وتعرف على المرض، وهي المرحلة التي يبدأ فيها ألم المرض فيبحث المريض عن المخرج المناسب وهو العلاج، ولكن العلاج يكون غالبا من الأدوية المخدرة التي قد تفقد الوعي أو العقل وهي في الأصل حرام ولكن بسبب الاضطراب أجازها الفقهاء. من المعروف أن العلاج بالأدوية المخدرة قد يخدر الجسد والعقل، وذلك بحسب نوع الدواء وقوته، ومثل ما سبق الحديث أن قصد الشارع من تحريم هذه الأدوية هو تأثيرها على صحة الإنسان. ويقول الإمام السالمي (1) في ذلك:

وَالْبَنْجُ وَالْأَفْيُونُ ثُمَّ التَّنَّ (2)
لَأَنَّهَا مَعْرُوفَةٌ بِالسُّكْرِ
وَهُوَ تَغَيُّرٌ عَلَى الْعَقْلِ طَرًا
فَقَوْلُ مَنْ خَالَفَنَا فِي الْمَذْهَبِ
قَالَ بِأَنَّهُ مُرَقَّدٌ وَلَا
وَالْعَرَضُ الْمَشْرُوعُ مِنْ ذَا الْبَابِ
مَحْرَمَاتٌ شُرْبُهَا مُسْتَهْجَنٌ
فَالسُّكْرُ فِي الْوُصْفِ زَوَالُ الْفِكْرِ
فَعُدَّ مَا أَحْدَثَ ذَاكَ مُسْكِرًا
فِي التَّنَّ الْحَبِيثِ لَمْ يُصَوِّبِ
يُسْكِرُ قُلْتُ أَذْهَبَ التَّعَقُّلَا
حِفْظُ عُقُولِنَا عَنِ الدَّهَابِ

ومن خلال كلام الإمام نور الدين السالمي يتضح أن المراد من تحريم هذه الأدوية هو لأنها تذهب العقل ولكن في الاضطراب هناك استثناء.

(1) السالمي، الإمام نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، جوهر النظام في علمي الدين والأحكام، ضبط: إسماعيل بن ناصر العوفي، ط ٢، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م، (وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - سلطنة عمان)، ج ١ و ٢، (ص ٢٩٠-٢٩١).

(2) لعله أراد بالتتن الدخان فإنه منوم، وهو من المواد المخدرة وفيه كثير من الأوصاف التي ذكرها الناظم، أو أراد الخشخاش وهذا الاسم لا أعرفه له.

ويقول الإمام ابن بركة: "وأول السكر الاختلاط ثم زوال العقل"⁽¹⁾.

وما جاء في جامع ابن بركة: "عن النبي صلى الله عليه وسلم: "ما أسكر كثيره فقليله حرام"⁽²⁾. وهنا ورد النهي عن كل مسكر والمخدرات من المسكرات لكن عند الاضطرار فقد جاز ذلك، فقال الله سبحانه وتعالى: {فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} ⁽³⁾ {البقرة: 173}. بعد ما يبدأ المريض بفترة العلاج وأخذ الأدوية المخدرة للعلاج هنا يبدأ المريض بالتجربة، وتجربة من أخطر الأمور التي قد تؤدي إلى الإدمان المشروع، وعندما يبدأ بالتجربة هنا يبدأ المريض بالدخول إلى عالم التخدير فعندها لا يشعر بما في حوله، ويبدأ هنا بالاسترخاء لأن هذه الأدوية تخدر الألم وتسكنه وتجعل المريض في حالة من الاسترخاء بعيداً عن الألم والتفكير الشديد. وهنا يبدأ المريض بالارتياح لهذه الأدوية خلال فترة العلاج، ومن هنا تنطلق المرحلة الثالثة وهي الاعتياد على هذا الدواء، فالمريض عندما يشعر بالألم يذهب للمستشفى من أجل أخذ هذا الدواء، ويكون تفكيره إرادة الشفاء بعيداً عن التفكير من مخاطر هذه الأدوية والعواقب التي قد تحدث بسببها.

المرحلة الثالثة: الاعتياد أو التعود على الدواء المخدر.

هذه المرحلة تأتي بعد مرحلة العلاج والتداوي، فالمريض بعد التجربة الأولى لهذه الأدوية قد لا يكون مهتماً كثيراً بهذه العلاجات، ولكن بعد عودة المرض له مرة بعد المرة، ويذهب للعلاج أكثر من مرة على الفور ويأخذ هذه الأدوية المخدرة هنا يبدأ لديه التأقلم والتعود على هذا الدواء.

⁽¹⁾ ابن بركة، أبو محمد عبد الله بن محمد السليمي، كتاب الجامع، تحقيق: عيسى بن يحيى الباروني، ط.د، (وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان)، ج ٢، ص ٥٥٠.

⁽²⁾ ابن بركة، كتاب الجامع، مرجع سابق، ص ٥٤١.

هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة السليمي البهلوي، الشهير بابن بركة، من كبار علماء القرن الرابع الهجري، (المكتبة السعيدية)

⁽³⁾ سورة البقرة: الآية رقم ١٧٣.

ولكن التعود على هذا الأدوية لا يكون غالباً من رغبة المريض لأن المريض لم يكن قصده من العلاج هو الإدمان وأخذ الأدوية المخدرة، وإنما قصده التداوي من أجل الشفاء، فالله سبحانه وتعالى أنزل لكل داء شفاء، وشفاء المريض المزمّن لا يكون إلا بهذا.

وجاء في جوهر النظام للإمام السالمي (1):

مَنْ أُنْزِلَ الدَّاءُ عَلَى الْجَسَامِ	قَدْ أُنْزِلَ الدَّوَاءُ لِلْأَنَامِ
وَكُلُّ دَاءٍ فَلَهُ دَوَاءٌ	إِلَّا الْمَمَاتَ وَهُوَ الْفَنَاءُ
فَإِنَّمَا إِلَهُ قَدْ قَضَاهُ	وَلَا يُرَدُّ إِنْ أَتَى قَضَاهُ
وَيَلْزَمُ الْمَرِيضَ أَنْ يَجْتَنِبَا	مَا خَافَ ضَرَّهُ إِذَا مَا رَكِبَا
لَا سِيَّماً إِنْ خَالَفَ الطَّبِيعَةَ	لِأَنَّ فِي الْأَكْلِ لَهُ تَضْيِيعُهُ
وَأَنَّهُ يَلْزَمُهُ تَحَرِّي	صَلَاحِهِ وَقَتِ الشِّتَا وَالْحَرِّ
وَالْمَرءُ نَاطِرٌ لِنَفْسِهِ فَمَا	يَرَاهُ ضَرّاً فَعَلَيْهِ حَرَمًا
فَمَعْدَةُ الْإِنْسَانِ بَيْتُ الدَّاءِ	رَأْسُ الدَّوَا التِّرَافُ الْاِخْتِمَاءِ

فمن خلال المرحلة الثالثة يبدأ الإنسان بالتعود على الأدوية المخدرة وهذا من أخطر الأمور التي قد تؤدي إلى الإدمان المشروع، فالتعود على شيء هو من تعريف ومفهوم الإدمان المشروع، فالإدمان هو التعود على هذه الأدوية المخدرة.

ولكن الإدمان المشروع لا يكفي أن يكون بالتعود على الأدوية المخدرة فقط، بل يكون بسبب إساءة استخدام هذه الأدوية المخدرة، وفي المرحلة الرابعة يكون بداية الإدمان المشروع وهو بسبب إساءة الاستخدام.

(1) الإمام نور الدين السالمي، جوهر النظام في علمي الأديان و الأحكام، ط ٢، ج ٤، ص ٣٥١.

المرحلة الرابعة: إساءة استخدام الأدوية المخدرة:

إن من أخطر أسباب الإصابة بمرض الإدمان المشروع هو الإساءة في استخدام الأدوية المخدرة، فالمريض بعدما أكتشف مما يعاني منه من مرض خطير، ومن بعد ما أصابته الآلام الشديدة، وبعدها توجه للعلاج من هذه الأمراض من خلال استخدام الأدوية المخدرة وتناولها، هنا بدأ يتعود عليها لتسكين الألم ونسيانه.

ولكن من بعد التجربة الأولى لهذه الأدوية والتعود على هذا الدواء، قد يبدأ سوء استخدام الأدوية المخدرة للعلاج، وذلك يكون عن طريق أخذ هذه الأدوية خارج نطاق المرض والألم والمعاناة. وذلك بسبب التعود على هذه الأدوية، فيبدأ المريض بالارتياح لهذه الأدوية المخدرة، وبدأ بأخذها باستمرار حتى أصبح مدمن عليها، فمن خلال سوء استخدامه لهذه الأدوية قد يؤدي به الأمر إلى الإدمان الشديد عليها.

أسباب سوء الاستخدام:

- تخفيف الألم: فبسبب تخفيف الألم هنا سوء استخدام الأدوية المخدرة مما أدى ذلك إلى حدوث الإدمان المشروع.
- الاسترخاء.
- تخفيف الضغط النفسي والقلق والتوتر
- الشعور باللذة من خلال التجربة الأولى أو التجارب الأخرى، فالمريض عند تناول الأدوية المخدرة يشعر باللذة والارتياح.

صور لسوء الاستخدام:

- الإدمان المشروع: الإدمان المشروع هو من صور إساءة استخدام الأدوية المخدرة، وذلك من خلال أخذ الأدوية بشكل مستمر ولكل حالات المرض سواء كان قوياً أو خفيفاً.

- سوء استخدام الأدوية المخدرة يؤدي إلى كثير من الأعراض ومنها أمراض الكبد والكلية وأمراض السرطان وغيرها من الأمراض الخطيرة التي قد تصيب الإنسان من خلال تناوله الأدوية المخدرة.
- تناول جرعات أكثر من الجرعات التي وصفها له الطبيب، وهذا من خلال سوء استخدامه، فالتناول الأدوية المخدرة أكثر من الحد المطلوب يؤدي إلى الإدمان المشروع.

المرحلة الخامسة: مرحلة الاحتراق والإدمان المشروع⁽¹⁾:

هي المرحلة الأخيرة من مراحل تطور الإدمان المشروع، في هذه المرحلة يبدأ المريض بالتفكير بشكل عشوائي وعدم قدرته على السيطرة على نفسه، فتجده يريد أخذ الأدوية المخدرة بكل الطرق الممكنة لذلك.

خطوات مرحلة الاحتراق:

1. يبدأ المريض بالبحث عن طريقة لأخذ الدواء من المستشفى بأي طريقة كانت من أجل الحصول على الدواء.
2. يبدأ بالتمارض وهذا قد يحصل كثيراً، خصوصاً إذا كان قد أدمن على هذا الدواء بشكل كبير، ونلاحظ ذلك في المستشفيات أو الأطباء يكونوا حريصين على عدم إعطاء المريض هذه الأدوية إلا بعد تأكدهم أن المريض بحاجة ماسة للعلاج.
3. يبدأ المريض بزيارة المستشفى مرة بعد مرة أو حتى يحصل على هذه الأدوية، وكثرة زيارته تزيد الشك على أنه أدمن هذا الدواء، فالأطباء يحاولون جاهدين على عدم إعطائه الأدوية.
4. يبدأ المريض بأخذ هذي الأدوية من أجل العلاج وتخفيف ألمه، ولكن قد يكون الألم خفيف لا يستحق أخذ هذه الأدوية.

وهذه هي مراحل الإدمان المشروع، وهي خمسة مراحل يتلخص فيها كيفية الوصول إلى حد الإدمان المشروع، وهي من أكثر المراحل شيوعاً لدى المريض.

⁽¹⁾ إبراهيم جابر حسنين، الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، مرجع سابق، ط ١، ص 225.

المطلب الثاني: الفرق بين الإدمان النفسي والسلوكي والمشروع وأعراضها.

إن للإدمان أنواع عديدة ومنها الإدمان المشروع والسلوكي والنفسي، وهذه الأنواع مرتبطة ببعضها البعض، وهي لا تحدث إلا عند حدوث التي سبقتها فالإدمان المشروع جزء من الإدمان النفسي، وعليه نذكر ما يلي:

الإدمان النفسي⁽¹⁾: هو اضطراب عصبي يحدث أو يصيب الدماغ، ويجعل صاحبه يشعر بالسعادة عن تناول المخدرات، فهو يحدث بسبب تأثيرات نفسية تصيب العقل بخلاف الإدمان السلوكي.

أنواع الإدمان النفسي:

- إدمان التبغ.
- إدمان المخدرات والكحوليات.
- إدمان الكافين والمنبهات.
- إدمان الدخان.

يحدث الإدمان النفسي: بسبب القلق والخوف من المستقبل، وبسبب إهمال الحالة النفسية، ويحدث كذلك بسبب فقدان الثقة في النفس، وكذلك يحدث بسبب التفكك الأسري وغيرها من الأمور التي قد يحدث بها الإدمان النفسي، ومهما تعددت الأسباب فالتأثير واحد، فالتناول هذه المخدرات حرام شرعاً ولا يجوز بخلاف الإدمان المشروع.

الإدمان السلوكي: هي الأفعال الخاطئة التي قد يفعلها الشخص، فهو خطأ يحدث بسبب سلوكية الشخص السيئة، فغالباً إن الإدمان السلوكي هو جزء من الإدمان النفسي والمشروع، ولكن هو يحدث بسبب أخطاء في السلوك، بخلاف الإدمان النفسي الذي يحدث بسبب اضطرابات عقلية والإدمان المشروع الذي يحدث بأسباب تتعلق بالصحة والأمراض المزمنة التي يحتاج الشخص معالجتها.

⁽¹⁾ مستشفى الصحة، -<https://elsahwa.net/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%88%D9%83%D9%8A-%D9%88-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D8%B3%D9%8A>

يكون الإدمان السلوكي في:

- الإنترنت
- الألعاب الإلكترونية والرياضة وغيرها من الألعاب التي يدمن عليها الشخص إدمان سلوكي.
- الأكل والشرب.
- لعب القمار.
- العلاقات المحرمة.
- السرعة والمخاطر.

يحدث الإدمان السلوكي بعدة أسباب ومنها الاضطرابات العصبية، فالشخص قد يصبح مدمناً سلوكياً بسبب العصبية والشجار، ويحدث بسبب القلق وعدم النوم، ويحدث بسبب الانعزال عن العالم وقضاء الوقت في وحدة.

فهذه الأسباب قد تحدث للشخص مما تؤدي به إلى الإدمان السلوكي، ومن خلال ذلك يتفق الإدمان السلوكي والنفسي بأنهما حرام لا يجوز إتيانهما بخلاف الإدمان المشروع الذي يكون المريض فيه مضطراً.

ويختلف الإدمان السلوكي عن النفسي أن الإدمان النفسي من خلال التفكير بخلاف الإدمان السلوكي الذي يكون بالفعل السيء، وكذلك يختلفان في أن في نوع كل واحد منهما، فالإدمان النفسي يكون في المخدرات وغيرها من المسكرات، ولكن الإدمان السلوكي يكون في القمار والعمل والأكل والشرب.

كذلك علاج الإدمان السلوكي، يكون بأخصائي نفسي وسلوكي، بعكس الإدمان النفسي الذي يكون علاجه نفسياً والدواء.

كذلك الإدمان السلوكي يختلف عن الإدمان المشروع وذلك لأن الإدمان المشروع يحدث بسبب الأمراض المزمنة، بخلاف الإدمان السلوكي الذي قد يحدث بالأفعال الخاطئة، وغير هذا فإن الإدمان المشروع لا يحدث من خلال القلق والتوتر والإهمال في العمل بخلاف الإدمان السلوكي. **الإدمان المشروع:** الإدمان المشروع هو الإدمان الذي قد يحدث بسبب مرض من الأمراض الخطيرة والمزمنة وهو بخلاف الإدمان النفسي والسلوكي، فهو جائز وبقية التفاصيل ذكرناها سابقاً.

المطلب الثالث: اتفاقيات الدول لاستيراد وتصدير الأدوية المخدرة.

إن الأدوية المخدرة قد تكون صنعت في البلد العربي أو في الخارج ولكن هناك شروط وقرارات دولية لتصدير واستيراد هذه الأدوية، وذلك لأهمية هذه الأدوية على مستوى العالم العربي والعالمي؛ لأن هذه الأدوية هي من أبسط حقوق المواطنين التي تلبي احتياجاتهم الصحية. وعلى هذا فإن وزارة الصحة في سلطنة عمان لقد وضعت شروطاً وقيوداً لجلب واستيراد الأدوية المخدرة أو تصديرها وذلك وفق قانون الصحة العالمي.

ولقد جاء قرار وزاري رقم ١١٣ / ٢٠٢٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مزاولة مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية.

وهذا القانون لقد اهتم في مجال الصحة من كل نواحي، ومثال على ذلك فإن قانون الصحة العماني تحدث عن شروط فتح مستودعات الأدوية وتحدث عن فتح الصيدليات وتعين الموظفين عليها، وكذلك تحدث في الفصل الخامس عن شروط استيراد وتصدير الأدوية الطبية.

وبناء على هذا فإن قانون تنظيم مزاولة مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية الصادر في عام ٢٠٢٠، تحدث عن طرق وشروط جلب واستيراد الأدوية وتصديرها في المواد من رقم ٧٦ إلى رقم ٧٩ في الفصل الخامس.

ولا شك إن الكثير من الدول أو جميعها لها قوانين خاصة في استيراد الأدوية وتصديرها وذلك يعود إلى أهمية هذه الأدوية وخطورة أن تقع في الأيدي السوداء التي قد تستعملها بخلاف قصد القانون، والقانون الجزاء العماني لقد نص على مخالفات وعقوبات تعزيرية لكل من يخالف نص القانون.

فقانون تنظيم مزاولة مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية الصادر في ٢٠٢٠، لقد نص على ٩٧ مادة كلها تحدثت على المجالي الصحي ومجال الأدوية، ولقد ذكر القانون أربعة مواد قانونية في استيراد الأدوية وتصديرها وهي المادة ٧٦، و٧٧، و٧٨، و٧٩، وسأذكرها نحو التفصيل الآتي:

المادة ٧٦: لا يجوز استيراد الأدوية بما في ذلك العينات الطبية المجانية إلا بموافقة المديرية ووفقاً للشروط الآتية:

- ١ - أن تكون الأدوية مسجلة في المديرية.
- ٢ - أن تستورد باسم إحدى الجهات الحكومية أو مستودعات الأدوية.
- ٣ - إرفاق فاتورة الشراء وشهادة تحليل التشغيلية من الشركة المصنعة.
- ٤ - أن تكون مطابقة للبيانات والمواصفات التي سجلت بها.
- ٥ - ألا تقل مدة صلاحيتها المتبقية عند الاستيراد عن ثلثي مدة الصلاحية المقررة لها باستثناء الأدوية المنقذة للحياة، والتي ليس لها بدائل، وبموافقة المديرية، بشرط ألا تقل مدة صلاحيتها المتبقية عند الاستيراد عن ربع مدة الصلاحية المقررة لها.
- ٦ - أن يكون مطبوعاً على العبوة المجانية عبارة (عينة مجانية).
- ٧ - إرفاق شهادة مصدق عليها من سفارة السلطنة في بلد المنشأ تثبت الخلو من فيروس نقص المناعة المكتسبة، والالتهاب الكبدي الوبائي بأنواعه بالنسبة لمشتقات الدم.
- ٨ - إرفاق المؤشرات الخاصة بقياس درجة الحرارة لشحنات الأدوية الواردة إلى السلطنة.

وتوضيحاً للمادة فقد أشارت المادة إلى عدم جواز استيراد الأدوية والعينات المجانية إلا بشروط وضعها القانون لاستيراد هذه الأدوية.

فيجب أن يكون الدواء مسجلاً في المديرية ويكون باسم أحد الجهات الحكومية أو الجهات المصرح لها، وأن تكون هذه الأدوية موافقة للمعايير المشروطة ومع سعر الفاتورة وموضح فيها كل البيانات المطلوبة، ويجب أن يذكر مكان هذه الأدوية ومن أي بلد تم استيرادها. كذلك مدة صلاحيتها يجب أن يكون موضحاً وتكون المدة بعيدة عن مدة الانتهاء، ومع وضع شهادة طبية توضح طبيعة الدواء وكيفية استخدامه وفقاً للمعايير المعتمدة.

ومن خلال هذي المادة يتضح حرص سلطنة عمان على استيراد الدواء بالمعايير العالمية التي تنطبق على المواصفات والمقاييس الصحية وذلك بسبب وجود مخالفات ومن أجل معالجة المرضى والاعتناء بهم.

المادة ٧٧ من إصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مزاوله مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية رقم ١١٣ / ٢٠٢٠.

لقد نصت المادة ٧٧ على: " يجب على المديرية عند الإفراج عن الأدوية بما فيها العينات الطبية المجانية التحقق من استيفاء شروط الاستيراد الواردة في المادة (٧٦) من هذه اللائحة"^(١).

توضيحاً للمادة فإن الأدوية يكون عند المديرية فهي من تتحكم في الإفراج عنها، ولكن وفق القانون المعتمد، فعلى المديرية أخذ هذه الأدوية والإفراج عنها عند تحقق الشروط المطلوبة والمنصوص عليها.

المادة ٧٨ من إصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مزاوله مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية رقم ١١٣ / ٢٠٢٠.

ولقد نصت المادة ٧٨ على: " يجب على المستورد عند الإفراج عن الأدوية استخدام وسائل نقل كافية ومناسبة لنقلها بما يكفل حمايتها من التلف والتلوث".

توضيحاً للمادة فإن الأدوية قد تتلف عن وضعها في أماكن حاره وغير كافية، ولهذا جاء القانون لحماية صحة الناس والحذر من أن تتلف الأدوية فقد نص على هذا القانون لحماية الأدوية من التلف والتلوث، وذلك يعود إلى أهمية الأدوية الطبية في معالجة الأمراض المزمنة والأمراض الجلدية والأمراض المعدية وغيرها من الأمراض.

المادة ٧٩ من إصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مزاوله مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية رقم ١١٣ / ٢٠٢٠.

^(١) مادة ٧٧ من إصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مزاوله مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية رقم ١١٣ / ٢٠٢٠.

المادة الأخيرة في جلب واستيراد الأدوية الطبية وتصديرها، فلقد نصت المادة ٧٩ على: " في حالة رفض المديرية الإفراج النهائي عن الأدوية يجب إعادتها إلى مصدرها في الخارج خلال (٤٥) خمسة وأربعين يوماً من تاريخ الرفض، أو إتلافها من قبل الشركات المتخصصة داخل السلطنة تحت إشراف المديرية"

وتوضيحاً للمادة أن المديرية عند رفضها لأي منتج من الأدوية يجب إرجاعه للجهة المصدرة منه وذلك خلال مدة وضعها القانون وهي خمسة وأربعون يوم.

ومن خلال هذه القوانين يتضح لنا أهمية هذه الأدوية في كل دول العالم، فهناك قوانين كثيرة اهتمت بهذا مثل القانون السعودي والإماراتي والبحريني والأردني والمصري وغيرها من الدول العربية والأجنبية التي راعت هذا الأمر.

أهمية الأدوية المخدرة بالنسبة للدول:

1. معالجة المرضى، وتحقيق النتائج المرادة من أجل استقرار الحالة الصحية لدى الناس.
2. النهوض بالدولة والنمو السريع والتطور لأن بالأدوية يحدث تحسن في الصحة العامة للدولة
3. إن الأدوية من المصادر التي قد تكسب الدولة مبالغ كبيرة تساعد في النهوض إلى العالم، مثال على ذلك: " أشارت الشركة إلى أنها تتوقع تحقيق إيرادات من كوفيد - 19 تبلغ قيمتها 54 مليار دولار، منها 32 مليار دولار من مبيعات لقاحات كورونا"⁽¹⁾، وهذا من الأمثلة التي توضح كمية الفائدة من الأدوية.

⁽¹⁾ <https://www.alarabiya.net/amp/aswaq/special-stories/2022/02/10/%D9%83%D9%88%D8%B1%D9%88%D9%86%D8%A7-%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%B9%D9%81-%D8%B9%D8%A7%D8%A6%D8%AF%D8%A7%D8%AA-%D9%81%D8%A7%D9%8A%D8%B2%D8%B1-%D9%8850-%D9%82%D9%81%D8%B2%D8%A9-%D9%85%D8%AA%D9%88%D9%82%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%8A-2022>

(تمت الزيارة في يوم الأحد ٣١ / ٣ / ٢٠٢٤)

المبحث الثالث: أساليب معالجة الإدمان المشروع والأدوية المخدرة الشرعية.

في هذا المبحث سأحدث عن أهم المواضيع المتعلقة بطرق معالجة الإدمان المشروع وأهم الأمراض المؤدية إليه، وأنواع الأدوية المستخدمة لمعالجة الأمراض المزمنة التي بدورها أدت إلى الإدمان المشروع.

إن الإدمان المشروع يحدث نتيجة أخذ وتناول الأدوية المخدرة وذلك بسبب إصابة الشخص بأمراض مزمنة مثل: أمراض القلب، وأمراض السرطان، وأمراض الدم الوراثية وغيرها، أو الأمراض الجراحية في العضل وغيرها من الأمراض التي لا يمكن العلاج منها إلا بالتداوي بالمخدرات أو الأدوية الأخرى.

لكل مرض يوجد له طرق ووسائل وحلول للوقاية منه، فإن الإدمان المشروع لقد انتشر كثيراً في زمننا الحاضر، ولا بد من وجود الحلول لمعالجة هذا المرض والإبعاد عنه، والوقاية منه حتى لا ينتشر ويؤثر على الكثير من الناس، فانتشار هذا المرض له أضرار كثيرة مؤثرة على صحة الإنسان فيجب معالجته واقتلاع المشكلة من جذورها، لا سيما في ظل تزايد حالات الأمراض المزمنة أو الجراحية. وتبدأ معالجة الإدمان المشروع من معرفة أسبابه ولقد ذكرنا أسباب الإدمان المشروع سابقاً، وبمعرفة الأسباب يفتح باب حل مشكلة الإدمان المشروع، فالمعالجة تكون بعد حدوث الحدث أو قبله وتسمى الوقاية من المرض، وعلى هذا هناك طرق للعلاج وطرق للوقاية منه، فطرق الوقاية هي التي تكون قبل حدوث الحدث أي قبل الإصابة بالمرض، فالوقاية خير من قنطار علاج.

ولحل مشكلة الإدمان يجب أولاً معرفة الأمراض التي تؤدي إلى الإدمان المشروع؛ لأن بسبب انتشار الأمراض المزمنة والأمراض التي تحتاج إلى جراحة قد زاد استعمال الأدوية المخدرة لهذه الأمراض، وهناك العديد من الأمراض الأخرى التي تحتاج إلى العلاج باستخدام الأدوية الطبية المخدرة بمختلف أنواعها ولهذا نجد في المستشفيات والمراكز الصحية العديد من الأدوية المخدرة، فكل مرض وبحسب قوته وشدته له دواء معين بمواصفات معينة وجرعات معينة حتى لا يحدث للشخص أضرار وأعراض بسبب هذه الأدوية المخدرة.

المطلب الأول: الأمراض المؤدية الى الإدمان المشروع وأسبابها.

إن هناك عدة أمراض بسبب حاجتها و اضطرارها للعلاج بالأدوية الطبية المخدرة تؤدي إلى الإصابة بالإدمان المشروع، وهو بسبب تناول الأدوية المخدرة بشكل متكرر وكثرة تناوله، فبسبب التكرار والكثرة في تناول الأدوية الطبية المخدرة يصبح جسم الإنسان معتاد على هذه الأدوية مما يؤدي إلى إدمانه على الأدوية المخدرة وذلك نتيجة لمرضه الذي أصابه فالإنسان عند المرض لا يستطيع سواء الذهاب إلى المستشفى للمعالجة من نوبات الألم وذلك لا يكون إلا عن طريق الأدوية الطبية المخدرة بمختلف أنواعها وخطورتها، ويكون العلاج بحسب تقدير الطبيب للحالة المرضية.

إن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان بأحسن صورة وحال، والأمراض هي اختبار من الله سبحانه وتعالى لعباده فهي ابتلاء وجب على الإنسان الصبر على هذا الابتلاء حتى ولو كان ذلك مما لا يحبه، فالله سبحانه وتعالى إذا أحب عبداً ابتلاه.

وهناك عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم توضح عن الصبر وتوضح أهمية الابتلاء للعبد فإن الله سبحانه وتعالى لا يخلق شيئاً عبثاً، فالأمراض والابتلاءات وجودها لدافع وليس عبثاً، ولقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث توضح فضل الابتلاء وهو حب الله سبحانه وتعالى، وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم؛ فمن صبرَ فله الصبر، ومن جزع. فله الجزع"⁽¹⁾ حم عن محمود بن لبيد، وهنا توضيح على أهمية الصبر على الابتلاء وهو حب الله سبحانه وتعالى، وما أعظم من أن يحبك الله عز وجل. وجاء أيضاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله إذا أحب عبداً ابتلاه، وإذا ابتلاه صبره"⁽²⁾.

⁽¹⁾ السيوطي، جلال الدين السيوطي، جمع الجوامع «الجامع الكبير»، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج - عبد الحميد محمد ندا - حسن عيسى عبد الظاهر، رقم الحديث: ١٦٩ / ٤٦٥٨، ط ٢ (نشر: الأزهر الشريف، القاهرة - جمهورية مصر العربية 1426هـ - 2005م)، ج ٢، ص ١٣٦.

⁽²⁾ جلال الدين السيوطي، جمع الجوامع، مرجع سابق، رقم الحديث: ١٧٠ / ٤٦٥٩، ج ٢، ص ١٣٦.

فالإنسان عليه ألا يسخط على شيء أعطاه إياه الله سبحانه وتعالى، سواء كان ذلك فضل ونعمة من الله سبحانه وتعالى أو ابتلاء من الله سبحانه وتعالى قدره لعبده ليختبره على صبره ورضاه بما قدره الله سبحانه وتعالى له.

وبناء على هذا فإن الأمراض التي تعالج بالأدوية المخدرة كثيرة، ويمكن ذكر التفصيل لبعض هذه الأمراض، ومنها أمراض مزمنة كأمراض فقر الدم بكافة أنواعها الخطيرة، ومنها أمراض تناسلية كمرض الإيدز الذي يحدث نتيجة العلاقات المحرمة كالزنى والعياذ بالله، ومنها أمراض وراثية التي تنتقل من الأب لأبنه أو الجد لأحفاده وذلك بسبب الجينات الوراثية، ومنها أمراض جلدية كالسرطان بكل أنواعه وهناك أمراض تصيب القلب وقد يعد من أشد الأمراض خطورة على حياة الإنسان، وسأذكر هذه الأمراض على النحو الآتي:

أولاً: الأمراض المزمنة:

هناك العديد من الأمراض المزمنة، فغالب الأمراض التي تسبب الإدمان المشروع هي أمراض مزمنة، فالأمراض المزمنة قد تكون وراثية، فالسرطان يعد من الأمراض المزمنة الخطيرة سواء أكان مرضاً جلدياً أو غير جلدِي. ومعنى مزمن لغة⁽¹⁾:

- أزمِنَ المرضُ: طال زمانه واتَّسم بالتَّكرار "مرض مُزمن - علة مُزمنة"، أي أن المرض متكرر بين الحين والآخر.
- أزمِنَ الشَّيءُ: طال عليه الزَّمن "أزمنت الأبنية ولم تنهَدم"، أي طال الزمن في انتظار تَهدم المنازل.
- أزمِنَ بالمكان/ أزمِنَ في المكان: أقام به زَمَنًا، أي قام في المكان زمناً طويلاً.

ومن خلال المعنى اللغوي يتبين المعنى المراد من الإدمان، فالمعنى الاصطلاحي للإدمان: هو كل مرض طال زمنه وتكرر وطال انتظار الشفاء منه.

⁽¹⁾ الدكتور أحمد، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط ٢، (د.م عالم الكتب، د.ت)، ج ٢، ص ٩٩٧: مادة ز م ن.

أمثلة الأمراض المزمنة:

1. مرض فقر الدم المنجلي (الانيميا المنجلية): إن مرض فقر الدم المنجلي من الأمراض الوراثية والمزمنة في نفس الوقت، وهو يحدث نتيجة تسكر كرات الدم الحمراء، فتصبح على شكل المنجل أو الهلال وهذا ما يسبب الصعوبة في تنقلها في الجسم. فأصحاب مرض الانيميا المنجلية هم من الأشخاص الذين يحتاجون إلى العلاج باستخدام الأدوية المخدرة بشكل متكرر وقد يصابون بالإدمان المشروع، وذلك بسبب شدة الألم الذي يصيبهم، فهذا المرض من الأمراض الخطيرة التي قد تؤدي إلى الوفاة بسبب عدم التداوي بشكل المطلوب.

وكذلك هو من الأمراض التي يصعب معالجتها، فهذا المرض يلزم صاحبه إلى حين وفاته، "عادةً ما ينطوي التدبير العلاجي لفقر الدم المنجلي على الوقاية من نوبات الألم، وعلاج الأعراض، وتجنب المضاعفات. وقد يشمل العلاج الأدوية وعمليات نقل الدم"⁽¹⁾، وهذا ما يوضح صعوبة العلاج من هذا المرض الوراثي الخطير الذي قد يعاني منه الشخص طول حياته ويمنعه من ممارسة الحياة الطبيعية بين الناس خلال شدته، وهناك أدوية يستعملها مرضى فقر الدم المنجلي للمساعدة في تباعد نوبات الألم الخطيرة والشديدة، ومنها:

- دواء الهيدروكسي يوريا (Hydrea)
- الأدوية المباعدة للمرض
- ويعالج هذا المرض بعدة أدوية مخدرة التي تسبب الإدمان المشروع ومنها:
- المورفين: وهو من أكثر الأدوية تخفيفاً للألم.
- الترامال: وهو من الأدوية المساعدة للشفاء من نوبات الألم.
- الأدوية المخدرة الأخرى التي تساهم في العلاج.

⁽¹⁾ مايو كلينيك برس، -<https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/sickle-cell-anemia/diagnosis-treatment/drc-20355882?p=1>، (تمت الزيارة في ١١ / ٤ / ٢٠٢٤).

2. مرض السكر أو السكري⁽¹⁾: هو من الأمراض الوراثية أو المكتسبة من تناول السكريات وارتفاع السكر لدى الإنسان، فهو يوجد بعدة أنواع ويحدث بسبب نقص الأنسولين لدى الشخص، ونوبات مرض السكري قد يستوجب تناول الأدوية المخدرة التي قد تسبب الإدمان المشروع.

طرق علاجه:

● إبرة الأنسولين.

● الميتفورمين (Metformin)

وهو من الأمراض التي تصيب كبار السن غالباً، ولكنه أقل شدة من مرض فقر الدم المنجلي.

3. أمراض السرطان: "السرطان يحدث عَنِ الدَّمِ السوداوي وَلِذَلِكَ يكون لون دَمِهِ أسود"⁽²⁾، وهو من الأمراض المزمنة في العالم أجمع، وهو من الأمراض التي انتشرت في زمن الحاضر، وهو من الأمراض الخبيثة التي تنتشر في جميع أنحاء جسم الإنسان، ويصعب علاج مرض السرطان لأنه إلى يومنا هذا لا يوجد علاج له، ولكن توجد أدوية مضادة لها. ولكن توجد حالات تم علاجها ولكن في المراحل الأولى من العلاج، وهذا الأمر يعود إلى قدرة الله ورحمته بعباده أولاً، وثم جهود الأطباء. الأدوية التي تساعد على تباعد مرض السرطان:

● الهيدروكسي يوريا (Hydroxyurea).

● بنداموستين (Bendamustine).

● بوسولفان (Busulfan).

ومن الأدوية التي يستعملها مرضى السرطان وهي أدوية مخدرة وتسبب في بعض الأحيان الإدمان المشروع ومن هذه الأدوية:

● المورفين.

⁽¹⁾ تحدث الإصابة بمرض السكري بسبب تناقص إفراز هرمون الأنسولين، أو تراجع قدرة الجسم على استخدامه بفعالية، مما يؤدي إلى تراكم الجلوكوز أو السكر في الدم.

⁽²⁾ الرازي، محمد بن زكريا الرازي، الحاوي في الطب، تحقيق: هشام خليفة طعيمة، ط1، (لبنان/ بيروت، دار احياء التراث العربي، 14220 - 2002م)، ج4، ص8.

● الأدوية المخدرة المباعدة لنوبات الألم.

● الأدوية الكيميائية.

وهذه الأمراض هي بعض الأمراض المزمنة والوراثية التي بسببها يستخدم الكثير من الأدوية المخدرة الخطيرة التي قد تسبب بدورها الإدمان المشروع، ولقد ذكرت سابقاً بعض الأدوية المخدرة التي يستخدمها أصحاب الأمراض المزمنة، وهناك العديد من الأدوية الأخرى التي تستخدم لهذه الأمراض ومنها:

● المورفين: هو من العلاجات المستعملة في العلاج وهو من مجموعة الأفيونات ومن أنواع الأدوية المخدرة، ويعتبر من أخطر الأدوية المستخدمة للتخلص من مواضيع الألم، لأنه قد يؤثر على الكلى والكبد، ولهذا في المستشفيات والمراكز الصحية يجعلون المورفين آخر محطة للعلاج، "ولا يزال المورفين يستخدم في الطب لمعالجة الآلام الشديدة الناتجة عن الكسور والجروح والحروق في الحوادث والحروب والآلام جلطات القلب ومداواة الآلام الناتجة عن السرطان"⁽¹⁾.

● الهيدرومورفون: هو أيضاً من الأدوية المستخدمة لعلاج الأمراض ولكنه أقل شدة من المورفين، ولكنه من صنف الأفيونات ويستعمل كذلك للأمراض المتوسطة في نوبات الألم.

● انفلوران.

● الترامادول: كذلك الترامادول من الأدوية المستخدمة للعلاج، وهو شبيه بمادة المورفين ولكنه أقل شدة منه، ففي المستشفيات الطبية والمراكز الصحية يتم استخدام الترامادول أولاً ومن ثم يستخدم المورفين وذلك لشدة قوة دواء المورفين.

"حيث يمكن أن يتطور الاعتماد على الترامادول بعد الاستخدام المستمر له، الأمر الذي قد يؤدي إلى إدمان الترامادول"⁽²⁾

⁽¹⁾ حسن إبراهيم طه، منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، الكتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج8، ص 1382.

⁽²⁾ منصة الطبي للرعاية الصحية،

<https://altibbi.com/%D9%85%D8%B5%D8%B7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%AA->

، (تمت الزيارة في تاريخ ٢٠٢٤/٤/١١).

ومن واقع تجربة الأدوية المخدرة. فإن المورفين من المواد المخدرة التي تذهب الألم كاملاً لدرجة عدم إحساس المريض بالألم، وكذلك ينومه لفترة تتراوح ما بين ساعة إلى خمس ساعات، فهو دواء ولكنه داء في نفس الوقت.

ومادة الترامال أقل قوة بكثير ولكنها مثل المورفين، تثبط نشاط المريض وتجعل المريض يشعر بالراحة مع الكسل في نفس الوقت، وذلك لأن المريض خلال تلقي العلاج يكون لا يدرك بحاله أي لا يدرك ما يحدث له.

ثانياً الأمراض التناسلية:

وهو من الأمراض التي تحدث بسبب اختلاط النسل، وذلك قد يكون بسبب الزنى والعياذ بالله، والزنى من العلاقات التي حرمها الله سبحانه وتعالى ورسوله.

حيث قال الله عز وجل: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} (1). ويقول الله عز وجل: {وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} (2).

كذلك يقول الله عز وجل: {وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ* فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ} (3)، وهذه الآيات الكريمة دلت على تحريم الزنى وذلك بسبب خطورته.

ومن الأمراض التناسلية هو مرض الإيدز الذي يحدث بسبب العلاقات المحرمة، وهذا من الأمراض التي تسبب الإدمان المشروع، وذلك بسبب أخذهم أدوية مخدرة للصد من أعراض هذا المرض الخطير.

ومن هنا يتبين أسباب الإدمان المشروع وهو يعود إلى هذه الأمراض المزمنة الخطيرة التي تحتاج للعلاج بالأدوية المخدرة مما تجعل صاحبها مدمن على هذه الأدوية، ونجد هذا في المستشفيات فهناك انتشار كبير من مرضى الإدمان المشروع الذي يذهبون للمستشفيات من أجل أخذ الأدوية الطبية المخدرة.

(1) سورة النور: الآية رقم ٢.

(2) سورة الإسراء، آية: 32.

(3) سورة المؤمنون، آية: 5-6-7.

المطلب الثاني: أساليب معالجة الإدمان المشروع:

توجد عدة أساليب لمعالجة الإدمان المشروع، ومن أهم المواضيع معرفة طريقة العلاج من الإدمان المشروع، حيث أن من أصعب الأمور العلاجية هي معالجة المدمنين، خاصة أنهم اعتادوا على الأدوية المخدرة ويصعب عليهم السيطرة على عدم أخذها لأنهم يعانون من نوبات من الألم تجعلهم يعودون إلى الأدوية المخدرة.

والإدمان المشروع هو نوع من أنواع الإدمان الذي يصعب التخلص منها، وذلك نتيجة عدم السماع لوصفات الطبيب في أخذ الأدوية المخدرة، حيث أن أخذ كميات أكبر مما وصفها الطبيب تؤدي إلى مضاعفات صحية وكذلك تؤدي إلى الإدمان المشروع. ومن خلال معرفة أسباب الإدمان المشروع نستطيع الآن معرفة الطرق الصحيحة لعلاج مرضى الإدمان المشروع، لاسيما أن الإدمان المشروع له طرق خاصة به لأنه حدث بشكل مشروع من خلال اضطرار الشخص لتناول الأدوية المخدرة، فلولا الاضطرار لتناول الأدوية المخدرة لما كان حدث الإدمان المشروع.

ونقسم أساليب معالجة الإدمان المشروع إلى قسمين، وهما قسم الوقاية من الإدمان المشروع، وهو يعد من أهم الأقسام الرئيسية التي تساعد المريض والمجتمع على الابتعاد عن الإدمان المشروع وعدم الخوض فيه.

والقسم الآخر هو العلاج من الإدمان المشروع، فالعلاج يكون لمن وقع في الإدمان المشروع، بينما الوقاية تكون قبل الوقوع في الإدمان المشروع فهي إجراء احترازي من الوقوع في الإدمان المشروع.

أقسام أساليب معالجة الإدمان المشروع:

أساليب معالجة الإدمان المشروع تكون من خلال قسمين اثنين مثل ما ذكرنا سابقاً على النحو الآتي:

(1) الوقاية من الإدمان المشروع.

(2) العلاج من الإدمان المشروع والتخلص منه.

القسم الأول: الوقاية من الإدمان المشروع:

الوقاية تسبق مرحلة العلاج، فهي أول ما ينظر إليه من قبل المختصين في المجال الطبي، وذلك لأهمية الوقاية من جميع الأمراض، فنجد العديد من الأدوية هي أدوية وقائية من الإصابة بالأمراض سواء كانت أمراض خطيرة أو غيرها من الأمراض.

النصائح الوقائية:

أ- اتباع الجرعات المحددة التي يصفها الطبيب وعدم التجاوز في أخذ عدد أكبر من الأدوية المخدرة، أي عليه الالتزام بكمية الجرعات التي وصفها له الطبيب، وهذا حتى لا يقع في الإدمان المشروع، فاتباع الوصفات الطبية بشكل الصحيح يجنبه الوقوع في الإدمان المشروع.

ب- "إذا شعرت أنك لا تحتاج إلى مهدئ أو منوم فمن حقلك ان ترفض الدواء"⁽¹⁾، وهذا يعد من الطرق الوقائية التي يمكن أن تمنع من حدوث الإدمان المشروع، فالمريض عندما يشعر انه لا يحتاج إلى الأدوية المخدرة فمن الأفضل عدم أخذها؛ لأنها في الأصل تكون عند الضرورة فقط، وليس في كل وقت، فرفض الدواء المخدر من الطرق الوقائية من الإدمان المشروع.

ت- الحذر عند أخذ الأدوية المخدرة، فبعض الأدوية شديدة التخدير مما يجعل الشخص يدمن عليها سريعاً، فيلزم على المريض الحذر من هذه الأدوية، واتباع وصفات الطبيب.

⁽¹⁾ إبراهيم جابر حسنين، كتاب الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، مرجع سابق، ط ١، ص ١٣٥.

ث- وضع برامج توعوية: إن البرامج التوعوية عن خطورة الإدمان المشروع هي من الطرق الوقائية الحديثة، فالأغلب يستمع من البرامج الطبية والدينية التي تساعد على فهم خطورة هذه الأدوية، فوضع برامج توعوية عن خطورة الإدمان المشروع يساعد المرضى على الابتعاد عن الأدوية المخدرة.

ج- عدم استعمال الأدوية المخدرة القوية التي يكون من خلالها الإدمان سريعاً وخطيراً في نفس الوقت، فهناك أنواع من الأدوية منها ما يكون قوياً أي يكون الإدمان عليه شديداً، ومنها ما يكون عادياً أي يكون التخلص من الإدمان أقل شدة وخطورة.

ح- الرقابة المستمرة من الأطباء: الرقابة الدائمة والحرص الدائم على المرضى يساعد من التقليل من الإصابة بالإدمان المشروع، فعند عدم الرقابة الصحية قد يأخذ المريض أدوية أكثر مما وضعت له مما يضر نفسه، فالمراقبة الطبية الدائمة من الطرق الوقائية للإدمان المشروع.

خ- المداومة على قراءة القرآن والدعاء لله عز وجل فهو خير الحافظين وخير الشافيين، فالسورة الفاتحة هي علاج من الأمراض وشفاء للروح وحافضة للنفس البشرية. يقول الله عز وجل: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (1) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (2) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (3) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (4) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (5) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (6) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (7)}⁽¹⁾، فالمداومة على ذكر الله تعالى يساعد الإنسان على زيادة وازعه الديني مما يقلل من احتمالية الإصابة بالإدمان المشروع.

⁽¹⁾ سورة الفاتحة: الآية من رقم 1 إلى 7

وهذا هو القسم الأول من أقسام الأساليب العلاجية للإدمان المشروع، وهو يعد الأساس في الابتعاد عن الإدمان المشروع، فالوقاية خير من قنطار علاج، فالإنسان عليه أن يقي نفسه أولاً قبل الوقوع في المخاطر.

القسم الثاني: العلاج من الإدمان المشروع والتخلص منه:

مرحلة العلاج تأتي بعد مرحلة الوقاية، فالعلاج يكون بعد أن يصاب المريض بالإدمان المشروع، وهنالك عدة طرق ومراحل للعلاج من الإدمان المشروع بعد الإصابة منه، وتتمثل هذه المراحل في عدة نقاط أهمها:

المرحلة الأولى: الجلسة العلاجية:

وهي المرحلة الأولى للعلاج التي تكون من خلال البرامج العلاجية للإدمان المشروع، وتكون بإشراف مختصين يقومون بجلسات علاج لمرضى الإدمان المشروع، ويتخلل في هذه الجلسة المناقشات والنصائح للتخلص من الإدمان المشروع،

المرحلة الثانية: تشخيص المريض:

وهي معرفة أسباب المريض والتي قد تكون غالباً بسبب الأمراض المزمنة، والأمراض الجراحية والعضلية وغيرها من الأمراض التي تحتاج إلى استخدام الأدوية المخدرة.

المرحلة الثالثة: وضع الخطة العلاجية للمريض:

تكون الخطة العلاجية وفق الإجراءات المتبعة التي يراها الطبيب، وتكون هذه الخطة متكاملة من حيث جميع الحالات الصحية للمريض، فتكون الخطة مناسبة للمريض من أجل عدم تعرضه للمضاعفات الصحية الخطيرة التي قد تؤدي بحياته إلى التهلكة، فالله سبحانه وتعالى أمرنا بحفظ

النفس وعدم المجازفة بها، فمريض الإدمان المشروع يجب علاجه بطرق سليمة وصحية من أجل عدم تضرره من العلاج، يقول الله عز وجل: {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} (1). وكذلك يقول الله عز وجل في محكم كتابه: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} (2)، ومن هنا يتضح أهمية الخطة العلاجية، وذلك من أجل عدم الإضرار بصحة مريض الإدمان المشروع، لاسيما إدمانه حدث بسبب مرضه المزمن، وليس بإرادته فهو إدمان من أجل التشافي والعلاج من المرض.

المرحلة الرابعة: العلاج الدوائي:

هي مرحلة البدء في العلاج الدوائي، وهذه المرحلة تبدأ بعد تشخيص المريض وبعد وضع الخطة العلاجية له. مرحلة العلاج الدوائي هي المرحلة قبل الأخيرة، ويستخدم بعض الأدوية التي تساعد على التقليل من الإدمان المشروع، فهذه الأدوية من الأدوات التي تستعمل للعلاج من الإدمان المشروع، ومن الأدوية المستخدمة في علاج الإدمان المشروع هي:

- الأنتايبوز.
- الأبتيم.
- الفلاجيل.
- الابومورفين.
- النالتريكسون.

"وهي تستخدم على صورة أقراص تساعد شارب الخمر إلى الحد منه" (3)، فهذه الأدوية مساعدة لتخلص من الإدمان المشروع، وتختلف الأدوية المساعدة لتخلص من الإدمان حسب نوع الإدمان وشدته.

(1) سورة البقرة: الآية رقم ١٩٥.

(2) سورة الإسراء: الآية رقم ٣٣.

(3) إبراهيم جابر حسنين، كتاب الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، مرجع سابق، ط ١، ص ١٣٤.

المرحلة الخامسة: مرحلة الشفاء:

وهي المرحلة الأخيرة للعلاج التي تكون بعد تناول الأدوية المضادة للإدمان المشروع، ومدة العلاج تستمر حتى ست شهور في بعض الأحيان حسب بعض المقالات الطبية والإلكترونية، ونستطيع تحديد مدة العلاج حسب المراحل الآتية:

- مرحلة انقطاع الأدوية المخدرة، وهذه المرحلة تكون من خلال حرمان المريض من تلقي الأدوية المخدرة، فهي تمهيد إلى العلاج من الإدمان المشروع، وهذا المرحلة تكون من أول شهر علاج.
- فترة ومرحلة الراحة، في هذه الفترة يشعر المريض بالراحة بعد انقطاعه عن الأدوية المخدرة.
- ومن ثم فترة الاكتئاب، قد يشعر الإنسان بعد انقطاعه عن الأدوية المخدرة باكتئاب وضيق في التنفس وهذا أمر طبيعي عند فقدته على شيء اعتاد عليه، ومن هنا يجب وضع حلول نفسية للمريض.
- وبعدها تبدأ الحياة الجديدة للمريض، يبدأ المريض بالتححرر من قيد الإدمان المشروع والرجوع إلى حالته الطبيعية.

وهذه طرق وأساليب العلاج للإدمان المشروع، وفي نهاية الحديث بينا طرق العلاج للإدمان المشروع، ولقد وضحت كل التفاصيل المتعلقة بالإدمان المشروع، ونسأل الله العليّ العظيم أن يشفي كل مريض من مرضى الإدمان المشروع، وأن يعينهم من التخلص من الإدمان المشروع والشفاء منه.

الخاتمة:

وفي الختام نصل معكم إلى نهاية بحثنا هذا الذي تناولنا في موضوع آثار الإدمان المشروع على العبادات، حيث تطرقنا لعدد وافر من المعلومات الهامة والتفاصيل الفريدة المرتبطة بالموضوع ولقد استعرضنا فتاوى الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، وكذلك ذكرنا آثار الإدمان المشروع على العبادات ومنها الصيام والصلاة، وكذلك تحدثنا عن جواز التداوي بالمحرمات عند الاضطرار ولقد ذكرنا عدة أدلة تبين حكم التداوي بالمحرمات.

ولقد أوضحت بيان الاختلافات بين العلماء في حكم التداوي بالمحرمات وكذلك أوضحنا دليل كل قوم منهم، ولقد ذكرنا أهم الأسباب المؤدية إلى الإدمان المشروع كذلك ذكرنا الأمراض المزمنة، والوراثية، والتناسلية، وغيرها من الأمراض التي تكون السبب في حدوث الإدمان المشروع، وفي ختام البحث تحدثنا عن طرق الوقاية والعلاج من الإدمان المشروع ولقد ذكرنا عدة أساليب مهمة للعلاج.

وبالإضافة إلى ذلك، حيث ركزنا في هذا البحث على استعراض أبرز النتائج والحلول والتوصيات المناسبة التي تم تحليلها وتقييمها بعناية لتمكين القارئ من اختيار ما يتلاءم مع احتياجاته وظروفه.

أبرز النتائج:

- مفهوم الإدمان المشروع وهو كل مريض يعاني من مرض مزمن أخذ الأدوية المخدرة من أجل التشافي وليس من أجل الإدمان.
- إن موقف الإسلام من تحريم المخدرات هو تحقيق مقصد من المقاصد الشرعية وهو مقصد حفظ العقل.
- لقد وردت عدة أحاديث نصت على جواز التداوي بالمحرمات، ومن هذه الأحاديث ما رواه الإمام الربيع بن حبيب رحمه الله.
- السبب الرئيسي لحدوث الإدمان المشروع هو إصابة المريض بأمراض مزمنة أو جراحية تستوجب العلاج بالأدوية المخدرة.
- إن دواء المورفين والترامادول من الأدوية المخدرة التي قد تسبب للمريض الإدمان المشروع.

- حكم التداوي بالمحرمات عند الاضطرار جائز، وذلك من أجل حفظ النفس من الهلاك والخطر.
- إن الإدمان المشروع يؤثر على العبادات كالصلاة والصيام وهناك عدة اختلافات بين العلماء في هذا شأن.
- إن الإدمان المشروع يمر بعدة مراحل وهي خمسة مراحل كل مرحلة تلي المرحلة الأخرى حتى يصل إلى مرحلة كسب الإدمان المشروع.
- توجد قوانين دولية لقد اهتمت بطرق استيراد الأدوية المخدرة وتصديرها.
- توجد أدوية تساعد على التخلص من الإدمان المشروع.

أبرز التوصيات:

- (1) اتباع الوصفات الصحية التي يعدها الطبيب، وعدم التجاوز وأخذ كميات أكبر من الذي كتبت في الوصفات الطبية.
- (2) اتباع النصائح الطبية لتجنب من الوقوع في الإدمان المشروع، واتباع الخطة التي يضعها الطبيب.
- (3) قراءة الكتب المتعلقة في التداوي بالمحرمات، والتي توضح أن التداوي بالمحرمات يكون فقط عند الاضطرار، ومن الكتب المهمة في هذا المجال كتاب الفتاوى الطبية للعلامة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي - حفظه الله ورعاه-، وكذلك كتاب كشف الكرب للإمام محمد أطفيش.
- (4) قراءة المصادر التي توضح اثار الإدمان المشروع على العبادات، فالإنسان يحب أن يهتم بعبادته جميعها، فالبحث عن آثار الإدمان على العبادات يجعل المريض يحاول الابتعاد عن الإدمان المشروع.
- (5) العلاج المبكر من الإدمان المشروع.

كتابة هذا البحث كان بفضل من الله سبحانه وتعالى، وما كان فيه من أخطاء فهو بسببي وبسبب الشيطان، وندعو الله -عز وجل- أن يجعل هذا البحث ذو فائدة ومنفعة للمسلمين، وأن يهدينا وإياكم لكل ما فيه خير ورضا، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين نبينا وحبيبنا وقدوتنا محمد صلى الله عليه وسلم.

ملاحق البحث:

الأدوية:



القانون:

الثاني عشر: تبادل المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بين المؤسسات الصحية الحكومية أو الخاصة

- ١- تقدم الجهة الطالبة للمادة المخدرة أو المؤثر العقلي طلبا إلى المديرية العامة للصيدلة والرقابة الدوائية موضعا بها بيانات وافية عن المادة المطلوبة ومبررات التبادل، وموافقة الجهة المطلوب إليها.
- ٢- تقوم المديرية العامة للصيدلة والرقابة الدوائية بدراسة الطلب و الرد على الجهة الطالبة بالموافقة من عدمه، وفي حالة موافقتها عليه، تبلغ الجهتين الطالبة والمطلوب إليها لإتمام عملية التبادل.
- ٣- على كل من الجهتين الطالبة والمطلوب منها أن تقيد في سجل تبادل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية (ملحق رقم ١٩) محل التبادل و إبلاغ المديرية العامة للصيدلة والرقابة الدوائية بإتمام عملية التبادل و التسجيل .

ملحق رقم (١)	إستمارة طلب ترخيص مواد مخدرة ومؤثرات عقلية
ملحق رقم (٢)	المستندات المطلوبة للحصول على ترخيص بالإتجار والتعامل بالمواد المخدرة والمؤثرات العقلية
ملحق رقم (٣)	التقدير السنوي لطلب المواد المخدرة والمؤثرات العقلية
ملحق رقم (٤)	سجل إستلام وتسليم مفاتيح خزانة وغرفة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية
ملحق رقم (٥)	إستمارة طلب المواد المخدرة والمؤثرات العقلية
ملحق رقم (٦)	سجل المواد المخدرة
ملحق رقم (٧)	سجل المؤثرات العقلية
ملحق رقم (٨)	سجل المواد المخدرة بالأجنحة والأقسام والعيادات الخارجية.
ملحق رقم (٩)	سجل المؤثرات العقلية بالأجنحة والأقسام والعيادات الخارجية.
ملحق رقم (١٠)	نموذج وصفات المواد المخدرة للمرضى المنومين في المؤسسات الصحية الحكومية
ملحق رقم (١١)	نموذج وصفات المؤثرات العقلية للمرضى المنومين في المؤسسات الصحية الحكومية
ملحق رقم (١٢)	نموذج وصفات المواد المخدرة للمرضى المرخصين في المؤسسات الصحية الحكومية
ملحق رقم (١٣)	نموذج وصفات المؤثرات العقلية للمرضى المرخصين في المؤسسات الصحية الحكومية
ملحق رقم (١٤)	نموذج وصفات المواد المخدرة للمرضى المنومين في المؤسسات الصحية الخاصة
ملحق رقم (١٥)	نموذج وصفات المؤثرات العقلية للمرضى المنومين في المؤسسات الصحية الخاصة
ملحق رقم (١٦)	نموذج وصفات المواد المخدرة للمرضى المرخصين في المؤسسات الصحية الخاصة
ملحق رقم (١٧)	نموذج وصفات المؤثرات العقلية للمرضى المرخصين في المؤسسات الصحية الخاصة
ملحق رقم (١٨)	إستمارة تقرير سرقة أو فقدان وصفات مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية
ملحق رقم (١٩)	سجل تبادل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية
ملحق رقم (٢٠)	إستمارة إقرار إستلام المواد المخدرة
ملحق رقم (٢١)	إستمارة إقرار إستلام المؤثرات العقلية
ملحق رقم (٢٢)	إستمارة تقرير حادثة عن المواد المخدرة والمؤثرات العقلية
ملحق رقم (٢٣)	إستمارة إتمام عملية إتلاف المواد المخدرة والمؤثرات العقلية
ملحق رقم (٢٤)	المواد المخدرة والمؤثرات العقلية المسترجعة من قبل المرضى

طرق علاج الإدمان المشروع:



فهرس الآيات:

النص القرآني	اسم السورة	رقم الآية
{ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (1) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (2) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (3) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (4) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (5) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (6) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (7) }	سورة الفاتحة	الآية رقم: 1-7
{ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ }	سورة البقرة	الآية رقم ١٨٨
{ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }	سورة البقرة	الآية رقم ١٩٥
{ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنِزِيرِ . }	سورة البقرة	الآية رقم 173
{ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا }	سورة البقرة	الآية رقم 275
{ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخُمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا } }	سورة البقرة	الآية رقم 219
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }	سورة البقرة	الآية رقم: 183
{ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ }	سورة النساء	الآية رقم 23

الآية رقم ٩١	سورة المائدة	{إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضِلَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۖ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ }
الآية رقم ٩٠	سورة المائدة	{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }
الآية رقم 38	سورة المائدة	وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
الآية رقم 3	سورة المائدة	{فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ }
الآية رقم ١١٩	سورة الأنعام	{وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ }
الآية رقم 145	سورة الأنعام	{قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ }
الآية رقم 119	سورة الأنعام	{وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ }
الآية رقم ١٥٧	سورة الأعراف	{الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ }

الآية رقم: 103.	سورة التوبة	{ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }
الآية رقم 69	سورة النحل	{ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ }
الآية رقم: 32	سورة الإسراء	{ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلٌ }
الآية رقم: 33	سورة الإسراء	{ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ }
الآية رقم ٨٤	سورة الكهف	{ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا فَاتَّبَعِ سَبَبًا }
الآية رقم 59	سورة مريم	{ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا . }
الآية رقم: 28	سورة الحج	{ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۖ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ }
الآية رقم: 5-6-7	سورة المؤمنون	{ وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ }
الآية رقم: 2	سورة النور	{ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ . }

الآية رقم 23	سورة النور	إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ
الآية رقم 62	سورة النمل	{أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ}
الآية رقم: 45.	سورة العنكبوت	{إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ}
الآية رقم: 25.	سورة لقمان	{وَلَكِنَّ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ}
الآية رقم 56-58	سورة الذاريات	{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ}
الآية رقم ١٦	سورة الحديد	{أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ}
الآية رقم 42-43	سورة المدثر	{مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ* قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ}
الآية رقم 4-5	سورة الماعون	{فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ}

فهرس الأحاديث:

متن الحديث:	راوي الحديث:	رقم الحديث:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّقَاتِ)	أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري.	رقم الحديث: 89
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الشِّقَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مُحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيْتَةِ بِنَارٍ، وَأَنَا أَهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ)	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي.	رقم الحديث: ٥٣٥٧
(إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ)	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي.	رقم الحديث: ٥٢٩٠
عن رسول الله صل الله عليه وسلم: إن الله إذا أحب عبدا ابتلاه، وإذا ابتلاه صبره.	السيوطي، جلال الدين السيوطي	رقم الحديث: ١٧٠ / ٤٦٥٩
وما جاء عن رسول الله صل الله عليه وسلم: "إن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم؛ فمن صبرَ فله الصبر، ومن جزع. فله الجزع"	السيوطي، جلال الدين السيوطي	رقم الحديث: ١٦٩ / ٤٦٥٨
أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَتَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ	أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري	رقم الحديث: ١٩٨٤

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قد أباح للعربيين قوم من العرب أن يشربوا من أبوال الإبل والبهايم وألبانها.. مع الضرورة)	شرح الإمام نور الدين السالمي لمسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي.	
(كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ)	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي.	رقم الحديث: ٢٠٠١.
(كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ)	أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري	رقم الحديث: ١٧٣٣
(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تصيب المؤمن مصيبة إلا كفر الله بها خطاياها حتى الشوكة)	الفراهيدي، الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي.	رقم الحديث: 650.
" عن النبي صلى الله عليه وسلم: "ما أسكر كثيره فقليله حرام "	ابن بركة، أبو محمد عبد الله بن محمد السليمي ابن بركة.	
(مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي.	رقم الحديث: ٥٣٥٤
(مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا)	محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك	رقم الحديث ١٨٦٢
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "هَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْحَبِيثِ، يَغْنِي السُّمَّ"	محمد بن علي الشوكاني	رقم الحديث: ٣٧٧١

فهرس المراجع:

1. بيوض، الشيخ إبراهيم بن بيوض، فتاوى الشيخ بيوض، ترتيب وتحقيق: بكير محمد الشيخ بالحاج، ط ٢، (مكتبة أبي الشعثاء- السيب- سلطنة عمان 1411هـ- 1990م)، ج ١.
2. حسنين، الدكتور إبراهيم جابر حسنين، الخدمة الاجتماعية في مجال معالجة الإدمان، ط 2023م (مؤسسة طبية ميدان الظاهرة في القاهرة 2023 م).
3. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كتاب مجلة الجامعة العربية بالمدينة المنورة، ج ١٩، العدد ٤٥.
1. الخليلى، الشيخ أحمد بن حمد الخليلى الفتاوى الطبية لسماحة الشيخ العلامة أحمد بن حمد الخليلى، تحقيق: رقية بنت ناصر بن خميس الجشمية، ط 1، (مكتبة الجيل الواعد سلطنة عمان - مسقط).
2. الدكتور أحمد، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط ٢، (د.م عالم الكتب، د.ت)، ج ٢.
3. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط 4. (بيروت: دار العلم للملايين 1407 هـ- 1987م)، ج 2، ص 753، باب ع ق ر.
4. الفراهيدي، الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، مراجعة جامع الكتب الإسلامية، رقم الحديث: ٦٥٠، ص ٢٥٠.
5. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط 4، (دار العلم للملايين - بيروت)، ج 4، ص ١٦١٢، المادة: ن س ك.

6. النسائي، أحمد بن علي النسائي، كتاب سنن النسائي، رقم الحديث: ٥٧٠٨، ط ١، (القاهرة ، المكتبة التجارية الكبرى ١٣٤٨هـ - ١٩٣٠ م)، ص ٣٢٦.

7.

8. إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبدالقادر، ومحمد علي النجار، المعجم الوسيط، ط ٢، (مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة بإستانبول 2972م - 1392هـ)، ص ٢٩٨: "مادة الدال" ..

9. السيوطي، جلال الدين السيوطي، جمع الجوامع «الجامع الكبير»، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج - عبد الحميد محمد ندا - حسن عيسى عبد الظاهر، رقم الحديث: ١٦٩ /

٤٦٥٨، ط ٢ (نشر: الأزهر الشريف، القاهرة - جمهورية مصر العربية)، ج ٢

10. الحريقي، حمد بن إبراهيم الحريقي، التوحيد وأثره في حياة المسلم، ط 1، (دار

الوطن، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج 1.

11. المهندي، خالد حمد المهندي، الإدمان الشرعي، الدوحة-قطر - (فبراير -

٢٠٢٣)، ص ١٩.

12. الشقصي، خميس بن سعيد الشقصي، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، ط 1،

(سلطنة عمان - وزارة الأوقاف وشؤون الدينية)، ج 9-10

13. الديان، ديان بن محمد الديان، كتاب المعاملات المالية أصالة ومعاصرة،

الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ، ج ٥، ص ١٠٥.

14. الأحبش، سعود عبدالله خلفان (٢٠٢٣) ظاهرة الإدمان المشروع وخصائص

متعاطي المخدرات والمتوردين على المراكز العلاجية بدولة الإمارات العربية المتحدة ، (

المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب،

مصر ٢٠٢٣)، ص ٣٤٨.

15. الحوالي، سفر بن عبد الرحمن الحوالي، كتاب دروس للشيخ سفر الحوالي،
(دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، ج25، ص32.
16. العفاني، أبو التراب سيد بن حسين بن عبد الله العفاني، نداء الريان في فقه
الصوم وفضل رمضان، ط.د، (دار ماجد عسيري - جدة)، ج2، ص247.
17. القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي،
كتاب الفروق للقرافي أنوار البروق في أنواء الفروق، ط.د، (دار عالم الكتب)، ج1،
ص217.
18. الكندي، عبد الرزاق بن صالح الكندي، المفطرات الطبية المعاصرة دراسة فقهية
طبية مقارنة، ط1، (الجامعة الإسلامية بماليزيا، دار الحقيقة الكونية للنشر والتوزيع،
1435هـ - 2014م)، ص57.
19. الطريفي، عبد العزيز بن مرزوق الطريفي، التفسير والبيان لأحكام القرآن، اعتنى
به عبد المجيد بن خالد المبارك، ط1، (مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض -
المملكة العربية السعودية، 1438 هـ).
20. ابن بركة، أبو محمد عبد الله بن محمد السليمي ابن بركة، كتاب الجامع، تحقيق:
عيسى بن يحيى الباروني، ط.د، (وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان)، ج2.
21. المادة 77 من إصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مزاوله مهنة الصيدلة
والمؤسسات الصيدلانية رقم 113 / 2020.
22. ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، مدارج
السالكين في منازل السائرين، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، ط2، (دار عطاءات
العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت) 1441هـ)، ج1.
23. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود
خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، د. ط، 1415 هـ - 1995 م)، ج1.

24. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، كتاب صحيح البخاري، رقم الحديث: ٥٣٦٢، ط5، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج5.
25. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، كتاب صحيح البخاري، رقم الحديث: ٢٠٠١، ط5، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دمشق - دار ابن كثير، دار اليمامة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ج6.
26. الرازي، محمد بن زكريا الرازي، الحاوي في الطب، تحقيق: هشيم خليفة طعيمي، ط1، (لبنان/ بيروت، دار احياء التراث العربي، 1422-2002م)، ج4، ص8.
27. المنجد، محمد بن صالح المنجد، كتاب دروس للشيخ محمد المنجد، الدرس رقم ١٤٣، ص٢٦.
28. الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، كتاب نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، رقم الحديث: ٣٧٧١، ط1، حققه، وخرج أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد صبحي بن حسن حلاق، (دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ١٤٢٧ هـ، ج15).
29. الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤدة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، رقم الحديث ١٨٦٢، ط٢، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف وأحمد محمد شاكر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ج٤، ص٢٩٠.
30. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، معجم لسان العرب، ط٣، دار صادر - بيروت.
31. اطفيش، محمد بن يوسف اطفيش، كتاب كشف الكرب، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة 1405 هـ - 1985م)، ج1.
32. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح «صحيح مسلم» رقم الحديث: 89، ط1، المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان

- حلّمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، (دار الطباعة العامة - تركيا ١٣٣٤ هـ)، ج1، ص 64.
33. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح «صحيح مسلم» رقم الحديث: ١٧٣٣، ط1، المحقق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلّمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، (دار الطباعة العامة - تركيا ١٣٣٤ هـ)، ج6.
34. منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، الكتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، د.ط، د.ن عدها للشاملة: أسامة بن الزهراء، د.ت، ج7.
35. السالمي، الإمام نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح لمسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي، رقم الحديث: لم يذكر باب جامع النجاسات، ط.د، (المطابع الذهبية سلطنة عمان)، ج1، ج2، ج3، ج4.

ولقد استخدمت (شبكة الإنترنت العالمية) في بعض المعلومات البسيطة.

فهرس الموضوعات:

الموضوع:	رقم الصفحة
التعهد	أ
الإهداء	ب
الشكر	ت
ملخص البحث	ث
المقدمة	1
أهمية الموضوع	2
أسباب اختيار البحث	2
إشكالية البحث	3
الدراسات السابقة	4
خطة البحث	5
الفصل الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات وأسبابه	7
المبحث الأول: مفهوم الإدمان المشروع للمخدرات في الفقه الإسلامي والقانون.	8
المطلب الأول: مفهوم الإدمان المشروع في الفقه الإسلامي والقانون.	8
المطلب الثاني: موقف الإسلام من الإدمان المشروع والمخدرات.	11
• أمثلة إجازة الفقهاء للتداوي بالمخدرات.	14
المبحث الثاني: أسباب الإدمان المشروع وأنواعه في العصر الحديث.	16
المطلب الأول: أسباب الإدمان المشروع.	16
• أسباب الإدمان.	17
المطلب الثاني: أنواع الإدمان والمخدرات التي تؤثر على الشخص الطبيعي.	22

27	الفصل الثاني: حكم التداوي بالمحرمات، وأثر الإدمان المشروع ومراحله المختلفة وأثره على العبادات.
28	المبحث الأول: حكم التداوي بالمحرمات وأثر الإدمان المشروع على
28	العبادات.
31	المطلب الأول: حكم التداوي بالمحرمات.
31	• مفهوم التداوي بالمحرمات.
33	• مفهوم المحرمات:
36	• حكم التداوي بالمحرمات.
40	• الفتاوى الطبية في التداوي بالمحرمات من أجوبة الشيخ العالم أحمد
40	بن حمد بن سليمان الخليلي
42	المطلب الثاني: تأثير الإدمان المشروع على الممارسات الدينية.
43	• مفهوم العبادة شرعاً
45	• آثار العبادات على الفرد والمجتمع.
48	• آثار الإدمان المشروع على صلاة.
49	• حكم الإدمان المشروع على الصلاة في حال عودة العقل إلى ما
50	كان عليه سابقاً، أي نضوج العقل وعدم تغيبه.
53	• حكم الإدمان المشروع على الصلاة في الحال والفور.
53	• آثار الإدمان المشروع على الصيام.
58	المبحث الثاني: مراحل الإدمان المشروع وطرق جلب الأدوية وفق
58	القانون.
58	المطلب الأول: مراحل تطور الإدمان المشروع.
65	المطلب الثاني: الفرق بين الإدمان المشروع والسلوكي والنفسي
67	وأعراضها.
67	المطلب الثالث: اتفاقيات الدول لجلب الأدوية المخدرة.

71	المبحث الثالث: أساليب معالجة الإدمان المشروع والأدوية المخدرة
72	الشرعية.
78	المطلب الأول: الأمراض المؤدية الى الإدمان المشروع وأسبابها.
	المطلب الثاني: أساليب معالجة الإدمان الشرعية.
84	الخاتمة
87	ملاحق البحث
89	فهرس الآيات
93	فهرس الأحاديث
95	فهرس المراجع

تم بحمد لله